تفسير القرآن بتاريخ العرب عند الصَّحابة ﷺ
-جمعاً ودراسة وصفية -

The Companions' Interpretation of the Noble Quran with the Arab History
A Collection and Descriptive Study

إعداد:

د. عبد الرحمن بن عادل عبد العال المشد

باحث ومتخصص في الدراسات القرآنية

almashad20033@gmail.com

المستخلص

إن تفسير الصحابة ﷺ هو اللبنة الأولى لعلم التفسير، وكل من جاء بعدهم عيال عليهم، وهذه الأهمية استمدت من كونهم صحبوا النبي ﷺ، وشهدوا تنزيل القرآن العظيم عليه، ونزل القرآن بلغة هم ملوكها وأساطين بيانها، مع حسن فهمهم، وسلامة قصدهم، ومن هنا وجب الاهتمام بتفسيرهم لكتاب الله المجيد.

وقد جاء هذا البحث ليسلِّط الضوء على تفسير الصحابة ﷺ للقرآن بأحد المصادر المهمة، ألا وهو تفسيرهم للقرآن بتاريخ العرب، فجمعت مروياتهم التفسيرية بهذا المصدر، وقمت بدراستها دراسة وصفية.

وتكونت خطة هذا البحث من مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة، وفهارس. وفي المقدمة ذكرت أهمية البحث، وأسباب اختياره، وخطة البحث، ومنهجه، وفي التمهيد عرَّفت بمفردات البحث، ثم المبحث الأول جمعت فيه مرويات التفسير بتاريخ العرب عند الصحابة ﷺ مرتبة على سور القرآن الكريم.

وأما المبحث الثاني فجعلته دراسة وصفية لهذه المرويات، فعرَّفت موجِزًا بالصحابة ﷺ الذين فسَّروا القرآن بتاريخ العرب، ومقدار ذلك، والرواة عنهم، ثم ذكرت أنواع التفسير بتاريخ العرب، وموضوعاته عند الصحابة ﷺ.

ثم الخاتمة وذكرت فيها أهم النتائج، ومنها أن التفسير بتاريخ العرب مصدر مهم، يعرف به الكثير من أحوال العرب في الجاهلية، ومنها تنوع موضوعاته عند الصحابة ﷺ، وكان أكثر حديثهم فيه عن عقائد الجاهلية، وقضايا المرأة، وهذا المصدر قليل جدًا في تفسير الصحابة ﷺ، فقد بلغت نسبته ما يقارب (٠,٦ %) فقط من مجموع مروياتهم في التفسير، والذين فسَّروا القرآن به منهم لم يتجاوزا التسعة.

ويوصي الباحث بالاهتمام بالدراسة الاستقرائية القائمة على الجرد والتتبع، ودراسة الموضوعات التي فسَّر بها الصحابة ﷺ بعض آيات من القرآن بتاريخ العرب دراسة تحليلية، وجمع ودراسة التفسير بتاريخ العرب عند التابعين وأتباعهم.

هذا والله ﷻ أسأل أن يجعل عملي خالصًا لوجهه الكريم، والحمد لله رب العالمين.

الكلمات المفتاحية: (الصحابة – التاريخ – تفسير الصحابة – تاريخ العرب)

Abstract

The Companions' Interpretation of the Noble Quran is the bedrock of the Science of Interpretation and all those who came after them depend on them. This importance is derived from the fact that they had accompanied the Prophet (peace and blessings be upon him) and they witnessed the revelation of the Noble Quran to him. The Quran was also revealed in a language of which they are its arbiters and masters of its eloquence, coupled with their sound understanding and good intent; hence, it is imperative to give due consideration to their interpretation of the Glorious Book of Allaah.

This research aims to shed light on the interpretation of Qur'an by the companions with one of the important sources, which is their interpretation of the Quran with history of the Arab. In doing so, I collected their exegesis narrations on this source and then conducted an analytical study on them.

The plan of this research is made up of an introduction, a preface and two chapters and a conclusion and bibliography.

In the introduction, I mentioned the importance of the research and the reasons behind its choice and the research plan and its methodology.

In the preface, I defined the vocabularies contained in the research. In the first chapter, I gathered narrations related to the interpretation of the Quran with the history of the Arabs by the companions arranged according to the chapters of the Noble Quran.

The second chapter dealt with an analytical study of these narrations, Thus, I made a brief introduction of the companions who interpreted the Noble Quran with the Arab history and its volume, and the narrators from them, and then I mentioned the types of interpretation with Arab history and its themes according to the companions' narrations.

In the conclusion, I mentioned the most important findings, including: that the interpretation of the Noble Quran with Arab history is an important source by which a lot of the life-pattern of Arabs in the pre-Islam era could be unveiled, including the diversified themes touched by the companions and that most of their talks were on the prevailing doctrines during this period and issues related to women. This source is very rare among the companions' sources of interpretation, and it covers an approximately (0.6%) only in their total narrated interpretations, and those who relied on this source among them were only seven in number.

The researcher recommends giving due attention to an inductive study based on counting and tracking, and the analytical study of themes touched by the companions in their interpretation of some Quranic verses with the Arab history, and the compilation and study of Quranic interpretations by the taabi'een and those who came after them.

I ask Allah to make my effort purely for his sake and all praises are to Allah, the Lord of the worlds.

Key words:

(History - The Companions - The Companion's Interpretation of the Holy Quran - Arab History)

المقدِّمة

الحمد لله حمدًا يبلغني رضاه، وإن كان جَهْد الحمد لا يفي بشكر نعمة واحدة من نعمه، بعث إلينا خاتم رسله، وأنزل عليه أفضل كتبه، ونظر في قلوب العباد بعد قلب محمَّد ﷺ، فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد، فجعلهم وزراء نبيه، فاللهم صلِّ وسلم على نبيِّنا محمَّد كلما تعاقب الليل والنهار، وارض اللهم عن الخلفاء الراشدين، والأئمة المهديين، الذين قضوا بالحق وبه كانوا يعدلون، وعن الصحابة، والتابعين، وتابعيهم إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن العناية بتفسير القرآن من أجلِّ الأشغال مقداراً، وأرفعها شرفاً ومناراً، لاسيَّما إذا كانت العناية بتفسير الطبقة المباركة، التي عايشت نزول هذا الكتاب العظيم، وكانت العربية سليقتهم، وحسن المعتقد ميزتهم، ودقَّة الفهم سجيَّة فيهم.

ومن هنا وجب الاعتناء بما نُقل لنا عنهم، فتفسيرهم يمثل اللبنة الأولى لهذا العلم الشريف، وكل من أتى بعدهم عيالٌ عليهم.

وقد بحثت فلم أجد من عُني بدراسة جانب مهم يتعلق بتفسيرهم، ألا وهو تفسيرهم للقرآن بتاريخ العرب، فلم يفرده أحد بدراسة علمية فيما أعلم، فرأيت أن أُخصَّه بالدراسة في هذا البحث بعنوان: (**تفسير القرآن بتاريخ العرب عند الصحابة ﷺ –جمعاً ودراسة وصفية–**)، واللهَ أسأل أن يلهمني الصواب، وأن يبلغنا رضاه، إنه نعم المولى ونعم النصير[(١)].

أهمية موضوع البحث:

تنبع أهمية هذا البحث من أهمية الذين جُمعت أقوالهم فيه، وهم الصحابة ﷺ؛ لما تميَّزوا به من أمور لم يشاركهم فيها أحد، ولما اختص به البحث من دراسة جانب مهم من جوانب تفسيرهم للقرآن، يكشف عن تاريخ العرب وحالهم قبل نزول القرآن الكريم.

(١) وقد اقترحت فكرة هذا البحث في رسالتي للماجستير بعنوان: (المفسرون من الصحابة ﷺ –جمعاً ودراسة وصفية–) (ينظر: ٢/٨٠٠-٨٠١) فكانت نواته وأصله هناك، وقد اقتصرت هناك على ذكره بشكل عام كمصدر من مصادر الصحابة في التفسير، وتناولته بالجمع والدراسة المستقلة المفصَّلة في هذا البحث.

خطة البحث:

يشتمل البحث على مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة، وفهارس.

المقدمة: وفيها أهمية البحث، وأسباب اختياره، وخطة البحث، ومنهجه.

التمهيد: وفيه تعريف بمفردات البحث، وهما:

الأول: تعريف الصحابي ﷺ.

الثاني: مفهوم التفسير بتاريخ العرب، وأهميته.

المبحث الأول: مرويات التفسير بتاريخ العرب عند الصحابة ﷺ.

المبحث الثاني: دراسة وصفية لمرويات التفسير بتاريخ العرب عند الصحابة ﷺ، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: أنواع التفسير بالتاريخ عند الصحابة ﷺ.

المطلب الثاني: الصحابة الذين فسَّروا القرآن بتاريخ العرب، ومقدار المروي عنهم فيه، والرواة عنهم.

المطلب الثالث: موضوعات التفسير بتاريخ العرب عند الصحابة ﷺ.

منهج البحث:

- **أولاً:** جمعت المادة العلمية لهذا البحث كما يلي:

١- استقريت كُلّاً من:

أ- المطبوع من كتب التفسير المسندة، وهي: (تفسير ابن المنذر، وتفسير أبي إسحاق البستي، وجامع البيان للطبري، وتفسير ابن أبي حاتم، والدر المنثور للسيوطي).

ب- كتب تراجم الصحابة ﷺ، وهي: (الطبقات الكبرى لابن سعد، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم، ومعرفة الصحابة للبغوي، والاستيعاب لابن عبد البر، وأسد الغابة لابن الأثير، وسير أعلام النبلاء للذهبي، والإصابة لابن حجر).

ج- كتب طبقات المفسرين، وهي لكل من: (السيوطي، والداودي، والأدرني، ومحمد طاهر -رحمهم الله-).

٢- استخرجت من هذه الكتب المذكورة في رقم (١) كل صحابي رُوي عنه تفسير للقرآن، فبلغ عددهم مائة (١٠٠) صحابي، ثم وجدت أن عشرة من الصحابة قد جُمعت

مروياتهم في رسائل علمية[1]، فاستقريت هذه الرسائل واستلَلْت منها مرويات الصحابة في

(١) بلغ عدد هذه الرسائل ثلاثة عشر (١٣) رسالة، وهذه الرسائل وإن اختلفت مناهج كاتبيها في جانب الدراسة، إلا أن جميعها يشترك في الجمع والاستقراء لتفسير الصحابيّ المراد من كتب التفسير المسندة، وأغلب أقوال الصحابة ﷺ موجودة في هذه الكتب، اللهم إلا نزر يسير يوجد في غيرها، وهي كما يلي:

١- المجلدات الثلاثة الخاصة بمرويات عبد الله بن عباس ﷺ من: (موسوعة مدرسة مكة في التفسير)، رسالة دكتوراه، للدكتور: أحمد العمراني.

٢- (المرويات الموقوفة المسندة للخلفاء الراشدين الثلاثة الأولى وبقية العشرة في التفسير –من أول القرآن إلى نهاية سورة طه)، رسالة دكتوراه، للدكتور: فيصل بن عابد اللحياني.

٣- (التفسير المأثور عن عمر بن الخطاب ﷺ) للباحث: إبراهيم حسن سالم.

٤- (أُبيّ بن كعب ﷺ وتفسيره للقرآن الكريم)، رسالة ماجستير، للباحث: أحمد منجي حسين.

٥- (المروي عن أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب ﷺ في التفسير من أول القرآن إلى آخر سورة النساء –دراسة وتحقيقًا–)، رسالة ماجستير، للدكتور: محمد بن عبد الله الخضيري.

٦- (المروي عن أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب في التفسير من أول سورة المائدة إلى سورة الناس – دراسة وتحقيقًا–)، رسالة ماجستير، للدكتور: فهد بن عبد العزيز الفاضل.

٧- (مرويات الحسن بن عليّ ﷺ في ضوء تفسير جامع البيان للإمام الطبري من أول القرآن الكريم إلى نهاية الجزء الخامس عشر والكتب الستة)، رسالة ماجستير، للدكتور: عليّ عبد الله حماد حبيب.

٨- (تفسير ابن مسعود ﷺ –جمع وتحقيق ودراسة–)، رسالة ماجستير، للدكتور: محمد بن أحمد عيسوي.

٩- (أبو هريرة ﷺ ومروياته في تفسيري الطبري وابن أبي حاتم)، رسالة ماجستير، للباحث: محمد ياسين توكي ماجي.

١٠- (مرويات أم المؤمنين عائشة –رضي الله عنها–)، للدكتور: سعود الفنيسان.

١١- (تفسير أم المؤمنين عائشة –رضي الله عنها–)، للدكتور: عبد الله أبو السعود بدر.

١٢- (عبد الله بن عمر بن الخطاب وآثاره الواردة في تفسير القرآن من الكتب المشهورة في التفسير بالمأثور –جمع ودراسة وتخريج–)، رسالة ماجستير، للدكتور: إسماعيل بن عبد الستار الميمني.

١٣- (أقوال جابر بن عبد الله ﷺ في التفسير –جمعاً ودراسة–)، رسالة ماجستير، للدكتورة: زهرة بنت عبد العزيز الجريوي.

تفسير القرآن بتاريخ العرب.

٣- وأما بقية المائة صحابي ﷺ الذين لم تُجمَع مروياتهم في مؤلَّفات أو رسائل علمية، أو جُمعت مروياتهم ووجدت في الجمع إشكالاً[(١)]، فاستقريت مائتين وتسعة وعشرين (٢٢٩) كتابًا مسندًا، وجمعت منها مرويات الصحابة في تفسير القرآن، ثم استلَلْت من هذه المرويات مروياتهم في تفسير القرآن بتاريخ العرب.

● **ثانياً:** سرت في كتابة هذا البحث وفق الخطوات التالية:

١- قمت بدراسة وصفية لمرويات التفسير بتاريخ العرب عند الصحابة ﷺ.

٢- ترجمت باختصار للصحابة الذين رُوي عنهم تفسير بتاريخ العرب، وبيَّنت مقدار المروي في ذلك عن كل واحد منهم، ومَن رووا عنهم.

٣- رتبت المرويات المجموعة حسب ترتيب المصحف الشريف.

٤- عزوت الآثار إلى مصادرها الأصلية، مع نقل كلام أهل العلم عليها صحةً وضعفاً إن وجد، إلا ما كان في الصحيحين أو أحدهما، فاكتفيت بتخريجه منهما.

٥- إذا قلت في تخريجي: (وعزاه السيوطي في الدر المنثور إلى: كذا وكذا)، فمعنى ذلك أنني لم أقف على الأثر في المصدر الذي عزا إليه السيوطي.

٦- التزمت بعلامات الترقيم وقواعد الإملاء الحديثة.

٧- بيَّنت معاني الكلمات الغريبة التي تحتاج إلى بيان.

أسأل الله العون والتوفيق والسداد

(١) ومن أمثلة ذلك رسالة بعنوان: (مرويات الحسن بن علي ﷺ في ضوء تفسير جامع البيان للطبري) للباحث: عليّ عبد الله حماد، فقد جمع فيها الباحث اثنتين وعشرين رواية، ليس للحسن فيها تفسير سوى ثلاث روايات، وبقيتها أدرجها الباحث لمجرد وجود اسم الحسن في الأثر، إضافة إلى إدراجه روايات أخرى لمجرد التشابه في الاسم بين الحسن وغيره من التابعين، فاضطررت لإعادة جمع مرويات الحسن ﷺ من المصادر التي استقريت منها مرويات البحث.

التمهيد

أولاً: تعريف الصحابي

●تعريف الصحابي في اللغة:

تدور مادة الصُّحبة في اللغة حول الملازمة، واللصوق، والاقتران، ومنه قولهم: أصحب الماء، إذا علاه الطُّحْلُب، وأديم مصحوب: عليه صوفه أو شعره أو وبره، وكل شيء لازم شيئًا فقد استصحبه(١).

●تعريف الصحابي في الاصطلاح:

اختلف العلماء في تعريف الصحابي، وضبطه ابن حجر –رحمه الله– بقوله: "الصحابي من لقي النبي ﷺ مؤمناً به، ومات على الإسلام"(٢)، واشترط بعض العلماء طول الصحبة وكثرة المجالسة والأخذ عن النبي ﷺ(٣)، واشترط بعضهم الإقامة مع النبي ﷺ والغزو معه(٤)، واشترط بعضهم البلوغ والعقل.

وأكثر العلماء على التعريف الأول(٥)، وهو الذي سرت عليه.

(١) انظر: الخليل بن أحمد، "العين". تحقيق مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي، (ط١، دار ومكتبة الهلال)، ٣: ١٢٤؛ والجوهري، "الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية". تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، (ط٤، بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٨٧م)، ١: ١٦.

(٢) ابن حجر العسقلاني، "نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر". تحقيق نور الدين عتر، (ط٣، دمشق: مطبعة الصباح، ٢٠٠٠م)، ١١١.

(٣) انظر: السمعاني، "قواطع الأدلة في الأصول". تحقيق محمد حسن الشافعي، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٩م)، ١: ٣٩٢.

(٤) انظر: الخطيب البغدادي، "الكفاية في علم الرواية". تحقيق أبي عبد الله السورقي، وإبراهيم حمدي المدني، (ط١، المدينة المنورة: المكتبة العلمية) ٥٠.

(٥) انظر: الآمدي، "الإحكام في أصول الأحكام". تحقيق عبد الرزاق عفيفي، (ط١، بيروت: المكتب الإسلامي)، ٢: ٩٢.

ثانياً: مفهوم التفسير بتاريخ العرب، وأهميته

قبل أن أعرف هذا المصطلح مركَّباً يجدر بي أن أعرف بمفرداته، فأقول:

●تعريف التفسير:

تدور مادة التفسير في اللغة حول الكشف، والبيان، والإيضاح، والتفصيل، ومنه: فَسَرْت الذِّراع: إذا كشفتها، وفسَّرت الحديثَ: إذا بيَّنته، وعن ابن عباس ﷺ في قوله ﷻ: ﴿وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [الفرقان:٣٣]، قال: "أحسن تفصيلاً"، وروي نحوه عن الضحاك، وقتادة[١]، وعن مجاهد قال: "بياناً"[٢].

وأما تعريف التفسير في الاصطلاح فتعددت فيه أقوال العلماء قديماً وحديثاً، وأخصر تعريفاته، وأوضحها دلالة على المقصود تعريف الشيخ محمد بن صالح العثيمين –رحمه الله–، إذ قال: "هو تبيين معاني كلام الله ﷻ"[٣].

●تعريف التاريخ:

التاريخ في اللغة: "تعريف الوقت"[٤]، وأما في الاصطلاح فيقول الدكتور: مولاي مصطفى البرجاوي –بعد أن عرض تعريفات عديدة لعلم التاريخ–: "التاريخ: هو ذلك الفرع من المعرفة الإنسانية، الذي يستهدف جَمْع المعلومات عن الماضي وتحقيقها، وتسجيلها وتفسيرها، فهو يسجل أحداث الماضي في تسلسلها وتعاقبها تارة، وتزامنها تارة أخرى، لكنه لا يقف عند تسجيل هذه الأحداث، بل يفسِّر التطور الذي طرأ على حياة الأمم

(١) انظر: ابن أبي حاتم، "تفسير القرآن العظيم". تحقيق أسعد محمد الطيب، (ط٣، السعودية: مكتبة نزار مصطفى الباز، ١٩٩٨م) ٨: ٢٦٩١ (١٥١٤٢)؛ والطبري، "جامع البيان في تأويل آي القرآن". تحقيق أحمد محمد شاكر، (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ٢٠٠٠م) ١٩: ٢٦٧.

(٢) انظر: ابن أبي حاتم، "تفسير القرآن العظيم"، ٨: ٢٦٩٢ (١٥١٤٣)؛ والطبري، "جامع البيان"، ١٩: ٢٦٧.

(٣) العثيمين، "أصول في التفسير". تحقيق قسم التحقيق بالمكتبة الإسلامية، (ط١، مصر: المكتبة الإسلامية، ٢٠٠١م)، ٥.

(٤) الجوهري، "الصحاح"، ١: ٤١٨.

والمجتمعات والحضارات المختلفة، ويبّن كيف حدث هذا التطور، ولماذا حدث"[1].

●مفهوم التفسير بتاريخ العرب:

لم أقف على تعريف لهذا المصطلح مركباً، والذي أعنيه في هذا البحث بهذا المصطلح هو: (تفسير الصحابة ﷺ للقرآن بما سمعوه من أخبار العرب، أو بما عاصروه منها).

●أهمية التفسير بتاريخ العرب:

إن معرفة تاريخ العرب من الأهمية بمكان لمعرفة تفسير بعض الآيات، بل إن بعضها يتوقف بيانها ومعرفة المراد منها على معرفة تاريخ العرب، وبدون معرفته تظل الآية غامضةً في معناها، أو تفهم على غير مراد الله منها.

وقد وقع لبسٌ في فهم معاني بعض الآيات عند بعض السَّلف لما غابت عنهم معرفة بعض الحوادث المتعلِّقة بتاريخ العرب، هذا ومن المعلوم أن السَّلف هم أشرف جيل في هذه الأمة وأعلمهم بمعاني القرآن، ولغته، فكيف بغيرهم؟!

ومن ذلك ما رُوي عن عروة بن الزبير قال: "سَأَلْتُ عَائِشَةَ –رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا– فَقُلْتُ لَهَا: أَرَأَيْتِ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ **إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَاۚ** ﴾ [البقرة: ١٥٨]، فَوَاللَّهِ مَا عَلَى أَحَدٍ جُنَاحٌ أَنْ لاَ يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ، قَالَتْ: بِئْسَ مَا قُلْتَ يَا ابْنَ أُخْتِي، إِنَّ هَذِهِ لَوْ كَانَتْ كَمَا أَوَّلْتَهَا عَلَيْهِ؛ كَانَتْ: لاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لاَ يَتَطَوَّفَ بِهِمَا، وَلَكِنَّهَا أُنْزِلَتْ فِي الأَنْصَارِ، كَانُوا قَبْلَ أَنْ يُسْلِمُوا يُهِلُّونَ لِمَنَاةَ الطَّاغِيَةِ الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَهَا عِنْدَ المشَلَّلِ، فَكَانَ مَنْ أَهَلَّ يَتَحَرَّجُ أَنْ يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ، فَلَمَّا أَسْلَمُوا؛ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا نَتَحَرَّجُ أَنْ نَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ **إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ** ﴾ [البقرة: ١٥٨]. الآيَةَ قَالَتْ عَائِشَةُ –رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا–: وَقَدْ سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الطَّوَافَ

(١) مولاي مصطفى البرجاوي، "مصطلح التاريخ". استرجعت بتاريخ ٢٠١٠/١١/٢٥م من موقع: https://www.alukah.net/culture/٠/٢٧٧٢٤/

بَيْنَهُمَا، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَتْرُكَ الطَّوَافَ بَيْنَهُمَا"[١].

فيُلحَظ في هذا الأثر وقوع اللبس عند عروة بن الزبير (ت: ٩٤هـ) بسبب غياب معرفته بحادثة تتعلق بها من تاريخ العرب قبل الإسلام، مع أن عروة أحد الفقهاء الكبار، إلا إنه فهم من الآية عكس المراد منها تماماً، وظاهر الآية يوافق ما فهمه عروة ويؤيده، بل وتقويه آيات أخرى جاء فيها نفس هذا الأسلوب كقوله: ﴿ **فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ** ﴾ [البقرة: ٢٣٠]، فروت عائشة هذه الحادثة التي كانت فيصلاً في معرفة المعنى الصحيح المراد من الآية، وفي هذا دليل على أهمية معرفة تاريخ العرب لمعرفة معاني الآيات التي تتعلق بها.

(١) أخرجه البخاري، "الجامع المسند". تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، (ط١، دار طوق النجاة، ٢٠٠١م)، ٢: ١٥٨ (١٦٤٣).

المبحث الأول: مرويات التفسير بتاريخ العرب عند الصحابة ﷺ

١– قال الله ﷻ: ﴿وَلَمَّا جَآءَهُمْ كِتَٰبٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا۟ مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُوا۟ كَفَرُوا۟ بِهِۦ ۚ فَلَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة:٨٩]. عن أبي مالك، وعن أبي صالح، عن ابن عباس وعن مرة عن ابن مسعود وناس من الصحابة ﷺ في الآية قال: (كانت العرب تمر باليهود فيؤذونهم، وكانوا يجدون محمداً في التوراة فيسألون الله أن يبعثه نبيّاً فيقاتلون معه العرب، فلما جاءهم محمد؛ كفروا به حين لم يكن من بني إسرائيل)[(١)].

٢– عن علي بن أبي طلحة، عن عبد الله بن عباس ﷺ: (قوله ﷻ: ﴿وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ﴾[البقرة:١٧٨]، وذلك أنهم كانوا لا يقتلون الرجل بالمرأة، ولكن يقتلون الرجل بالرجل، والمرأة بالمرأة، فأنزل الله ﷻ: ﴿أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ﴾ [المائدة:٤٥]، فجعل الأحرار في القصاص سواء فيما بينهم، في العمد رجالهم ونساؤهم، في النفس وما دون النفس، وجعل العبيد مستوين فيما بينهم في العمد، في النفس وما دون النفس، رجالهم ونساؤهم)[(٢)].

٣– عن عروة بن الزبير، عن عائشة –رضي الله عنها– قالت: (كانت قريش ومن دان دينها يقفون بالمزدلفة، وكانوا يسمون الحُمْس[(٣)]، وكان سائر العرب يقفون بعرفات، فلما جاء الإسلام؛ أمر الله ﷻ نبيه ﷺ أن يأتي عرفات، ثم يقف بها، ثم يفيض منها، فذلك قوله

(١) أخرجه الطبري، "جامع البيان"، ٢: ٣٣٥ (١٥٢٧)؛ والبيهقي، "دلائل النبوة". (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٤م)، ٢: ٥٣٦.

(٢) أخرجه القاسم بن سلام، "الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز". دراسة وتحقيق محمد بن صالح المديفر، (ط٢، الرياض: مكتبة الرشد، ١٩٩٧م)، ١٣٨؛ والطبري، "جامع البيان"، ٣: ٣٦٣؛ وابن أبي حاتم، "تفسير القرآن العظيم"، ١: ٢٩٤ (١٥٧٨)؛ والبيهقي، "السنن الكبرى". تحقيق محمد عبد القادر عطا، (ط٣، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٣م)، ٨: ٧١ (١٥٩٦٩).

(٣) "الحماسة: الشجاعة. والأحمس: الشجاع. وإنما سميت قريش وكنانة حمساً لتشددهم في دينهم؛ لأنهم كانوا لا يستظلون أيام منى، ولا يدخلون البيوت من أبوابها، ولا يسلؤون السمن، ولا يلقطون الجلة". الجوهري، "الصحاح"، ٣: ٩٢٠.

ﷻ: ﴿ ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ ﴾ [البقرة:١٩٩])[١].

٤- عن القاسم بن عثمان، عن أنس بن مالك ﷺ: (في قوله ﷻ: ﴿فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَذِكْرِكُمْ ءَابَآءَكُمْ ﴾ [البقرة:٢٠٠]، قال: كانوا يذكرون آباءهم في الحج فيقول بعضهم: كان أبي يطعم الطعام، ويقول بعضهم: كان أبي يضرب بالسيف، ويقول بعضهم: كان أبي يجز نواصي بني فلان، ويقال: ويقوم من كل قبيلة شاعرهم وخطيبهم فيقول: فينا فلان وفينا فلان، ولنا يوم كذا، ووقعنا ببني فلان يوم كذا، ثم يقوم الشاعر فينشد ما قيل فيهم من الشعر، ثم يقول: من يفاخرنا فليأت بمثل فخرنا. فمن كان يريد المفاخرة من القبائل قام فذكر مثالب تلك القبيلة وما فيها من المساوئ، وما ذكرت به يرد عليه ما قال، ثم يفخر هو بما فيه وفي قومه، فكان ذلك من أمرهم حتى جاء الله ﷻ بالإسلام، وأنزل في كتابه على نبيه ﷺ. يقول الله ﷻ: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَاسِكَكُمْ فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَذِكْرِكُمْ ءَابَآءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا ﴾[البقرة:٢٠٠]، يعني دعوا هذه المفاخرة والمكاثرة واذكروا الله ﷻ)[٢].

٥- عن القاسم بن عثمان، عن أنس بن مالك ﷺ: (﴿فَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ﴾ [البقرة:٢٠٠]، قال: كانوا يطوفون بالبيت عُراة فيدعون فيقولون: اللهم اسقنا المطر، وأعطنا على عدونا الظفر، ورُدَّنا صالحين إلى صالحين)[٣].

٦- قال الله ﷻ: ﴿ فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ ﴾ [البقرة:٢٦٥]. عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله ﷺ: (أنه سمعه يقول: -وسُئل عن الطواغيت التي كانوا يتحاكمون إليها فقال-: كان في جهينة واحد، وفي أسلم واحد،

(١) أخرجه البخاري، "الجامع المسند"؛ ومسلم، "الصحيح المسند". تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي)، ٢: ٨٩٣ (١٢١٩).

(٢) أخرجه الفاكهي، "أخبار مكة". تحقيق عبد الملك بن دهيش، (ط٢، بيروت: دار خضر، ١٩٩٣م)، ٤: ١١٩ (٢٤٧٧)؛ والطبري، "جامع البيان"، ٤: ١٩٦ (٣٨٤٧).

(٣) أخرجه الطبري، "جامع البيان"، ٤: ٢٠٢ (٣٨٧٠).

وفي كل حَيٍّ واحد، وهي كُهَّان ينزل عليها الشيطان)[١].

٧- عن خالد بن عرعرة قال: (سمعت عليًّا ﷺ وقيل له: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ﴾ [آل عمران:٩٦]، هو أول بيت كان في الأرض؟ قال: لا. قال: فأين كان قوم نوح؟ وأين كان قوم هود؟ قال: ولكنه أول بيت وضع للناس مباركا وهدى)[٢].

٨- عن عطية العوفي، عن عبد الله بن عباس ﷺ: (قوله ﷻ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ﴾[النساء:٣]، فإن الرجل كان يتزوج بمال اليتيم ما شاء الله ﷻ، فنهى الله عن ذلك)[٣].

٩- عن عبد الله بن عباس ﷺ: (قوله ﷻ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ﴾ [النساء:٣]، قال: كانوا في الجاهلية ينكحون عشرًا من النساء الأيامى، وكانوا يعظمون شأن اليتيم، فتفقدوا من دينهم شأن اليتيم، وتركوا ما كانوا ينكحون في الجاهلية، فقال: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾ [النساء:٣]، ونهاهم عما كانوا ينكحون في الجاهلية)[٤].

١٠- عن علي بن أبي طلحة، عن عبد الله بن عباس ﷺ: (قوله ﷻ: ﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِن نِّسَائِكُمْ﴾ [النساء:١٥] إلى: ﴿أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ [النساء:١٥] ، فكانت المرأة إذا زنت؛ حُبِست في البيت حتى تموت، ثم أنزل الله ﷻ بعد ذلك: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور:٢]، فإن كانا محصنين؛ رجُما، فهذا سبيلهما الذي جعل الله لهما)[٥].

(١) أخرجه الطبري، "جامع البيان"، ٥: ٤١٨ (٥٨٤٥).

(٢) أخرجه الطبري، "جامع البيان"، ٦: ١٩ (٧٤٢٣).

(٣) أخرجه الطبري، "جامع البيان"، ٧: ٥٣٥ (٨٤٦٥).

(٤) أخرجه الطبري، "جامع البيان"، ٧: ٥٣٧ (٨٤٧٢)؛ وابن أبي حاتم، "تفسير القرآن العظيم"، ٣: ٨٥٩ (٤٧٥٦).

(٥) أخرجه ابن المنذر، "تفسير القرآن". تحقيق سعد بن محمد السعد، قدَّم له عبد الله بن عبد المحسن التركي، (ط١، المدينة المنورة: دار المآثر، ٢٠٠٢م)، ٢: ٦٠٠ (١٤٦٤)؛ والطبري، "جامع البيان"، =

١١- عن عكرمة، عن عبد الله بن عباس ﷺ: (في قوله ﷻ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرۡهٗاۖ وَلَا تَعۡضُلُوهُنَّ لِتَذۡهَبُواْ بِبَعۡضِ مَآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ﴾ [النساء:١٩]، قال: كانوا إذا مات الرجل؛ كان أولياؤه أحقّ بامرأته، إن شاء بعضهم تزوجها، وإن شاؤوا زوجوها، وإن شاؤوا لم يزوجوها، وهم أحق بها من أهلها، فنزلت هذه الآية في ذلك)[(١)].

١٢- عن علي بن أبي طلحة، عن عبد الله بن عباس ﷺ: (قوله ﷻ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرۡهٗاۖ﴾ [النساء:١٩]، قال: كان الرجل إذا مات وترك جارية؛ ألقى عليها حميمه ثوبه فمنعها من الناس، فإن كانت جميلة؛ تزوجها، وإن كانت دميمة؛ حبسها حتى تموت فيرثها)[(٢)].

١٣- عن عكرمة، عن عبد الله بن عباس ﷺ قال: (﴿لَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرۡهٗاۖ وَلَا تَعۡضُلُوهُنَّ لِتَذۡهَبُواْ بِبَعۡضِ مَآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأۡتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖ﴾ [النساء:١٩]، وذلك أن الرجل كان يرث امرأة ذي قرابته فيعضلها حتى تموت أو ترد إليه صداقها، فأحكم الله عن ذلك ونهى عن ذلك)[(٣)].

١٤- عن عكرمة، عن عبد الله بن عباس ﷺ قال: (كان أهل الجاهلية يحرمون ما يحرم إلا امرأة الأب، والجمع بين الأختين. قال: فأنزل الله ﷻ: ﴿وَلَا تَنكِحُواْ مَا نَكَحَ

=

٨: ٧٤ (٨٧٩٧)؛ والنحاس، "الناسخ والمنسوخ". تحقيق محمد عبد السلام محمد، (ط١، الكويت: مكتبة الفلاح، ١٩٨٧م)، ٣٠٩؛ والبيهقي، "السنن الكبرى"، ٨: ٣٦٨ (١٦٩١٤).

(١) أخرجه البخاري، "الجامع المسند"، ٦: ٤٤ (٤٥٧٩) .

(٢) أخرجه الطبري، "جامع البيان"، ٨: ١٠٩ (٨٨٨٢)؛ وابن أبي حاتم، "تفسير القرآن العظيم"، ٣: ٩٠٢ (٥٠٢٨).

(٣) أخرجه أبو داود، "السنن". تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، (ط١، بيروت: المكتبة العصرية)، ٢: ٢٣١ (٢٠٩٠)، وقال الألباني: "حسن صحيح".

ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتًا وَسَآءَ سَبِيلًا ﴾ [النساء:٢٢]، ﴿وَأَن تَجْمَعُوا۟ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ﴾ [النساء:٢٣])[١].

١٥- عن عطية العوفي، عن عبد الله بن عباس ﷺ: (قوله ﷻ: ﴿ وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَٰلِىَ مِمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ ۚ وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ ﴾ [النساء:٣٣]، فإن الرجل في الجاهلية قد كان يلحق به الرجل فيكون تابعه، فإذا مات الرجل؛ صار لأهله وأقاربه الميراث، وبقي تابعه ليس له شيء، فأنزل الله ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ ﴾ [النساء:٣٣]، فكان يعطى من ميراثه، فأنزل الله ﷻ بعد ذلك: ﴿وَأُو۟لُوا۟ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ ﴾ [الأنفال:٧٥])[٢].

١٦- عن عطية العوفي، عن عبد الله بن عباس ﷺ: ﴿سَتَجِدُونَ ءَاخَرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا۟ قَوْمَهُمْ كُلَّ مَا رُدُّوٓا۟ إِلَى ٱلْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا۟ فِيهَا ۚ ﴾ [النساء:٩١]، يقول: كلما أرادوا أن يخرجوا من فتنة أركسوا فيها، وذلك أن الرجل كان يوجد قد تكلم بالإسلام، فيقرَّب إلى العُود والحجَر وإلى العقرب والخنفساء، فيقول المشركون لذلك المتكلم بالإسلام: قل: هذا ربي، للخنفساء والعقرب)[٣].

١٧- عن سعيد بن جبير، عن عبد الله بن عباس ﷺ: (﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِى ٱلنِّسَآءِ ۖ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ ﴾ [النساء:١٢٧]، قال: كان أهل الجاهلية لا يورِّثون المولود حتى يكبر، ولا يورِّثون المرأة. فلما كان الإسلام؛ قال: ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِى ٱلنِّسَآءِ ۖ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ ﴾ [النساء:١٢٧] -في أول

(١) أخرجه الطبري، "جامع البيان"، ٨: ١٣٣ (٨٩٣٨).

(٢) أخرجه الطبري، "جامع البيان"، ٨: ٢٧٧ (٩٢٧٤).

(٣) أخرجه الطبري، "جامع البيان"، ٨: ٢٧ (١٠٠٨٠)؛ وعزاه السيوطي إلى ابن أبي حاتم، "الدر المنثور". (بيروت: دار الفكر)، ٢: ٦١٤.

السورة في الفرائض-: ﴿ٱلَّتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾ [النساء:١٢٧])[١].

١٨- عن عطية العوفي، عن عبد الله بن عباس ﷺ: (﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ﴾ [النساء:١٢٧]، يعني: الفرائض التي افترض في أمر النساء: ﴿ٱلَّتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ [النساء:١٢٧]، قال: كانت اليتيمة تكون في حِجْر الرجل، فيرغب أن ينكحها أو يجامعها، ولا يعطيها مالها، رجاءَ أن تموت فيرثها، وإن مات لها حميم؛ لم تعط من الميراث شيئاً، وكان ذلك في الجاهلية، فبيَّن الله لهم ذلك)[٢].

١٩- عن عبد الله بن عباس ﷺ: (قوله ﷻ: ﴿وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلْوِلْدَٰنِ﴾ [النساء:١٢٧]، فكانوا في الجاهلية لا يورّثون الصغار ولا البنات، فذلك قوله ﷻ: ﴿لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ ﴿١٢٧﴾﴾ [النساء:١٢٧]، فنهى الله عن ذلك، وبيَّن لكل ذي سهم سهمه، فقال: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾ [النساء:١١]، صغيراً كان أو كبيراً)[٣].

٢٠- عن عطية العوفي، عن عبد الله بن عباس ﷺ: (﴿ٱلْمَآئِدَةِ﴾ [المائدة:٢]، كان ناس يتقلَّدون لحاء الشجر في الجاهلية إذا أرادوا الحج، فيعرفون بذلك)[٤].

٢١- عن علي بن أبي طلحة، عن عبد الله بن عباس ﷺ: (﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ﴾ [المائدة:٣]، والنصب: أنصاب كانوا يذبحون ويُهِلُّون عليها)[٥].

(١) أخرجه الطبري، "جامع البيان"، ٩: ٢٥٣ (١٠٥٣٩)؛ وعزاه السيوطي إلى ابن المنذر والحاكم، "الدر المنثور"، ٢: ٧٠٧.

(٢) أخرجه البخاري، "الجامع المسند"، ٦: ٤٩ (٤٦٠٠)؛ والطبري، "جامع البيان"، ٩: ٢٥٦ (١٠٥٤٩).

(٣) أخرجه الطبري، "جامع البيان"، ٩: ٢٦٦ (١٠٥٧١)؛ وابن أبي حاتم، "تفسير القرآن العظيم"، ٤: ١٠٧٨ (٦٠٢٨).

(٤) أخرجه الطبري، "جامع البيان"، ١١: ٩٤ (١٢٧٩٢).

(٥) أخرجه الطبري، "جامع البيان"، ٩: ٥٠٩ (١١٠٥٤).

٢٢– عن عطية العوفي، عن عبد الله بن عباس ﷺ: (﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ﴾ [المائدة:١٠٣]، فالبحيرة: الناقة، كان الرجل إذا ولدت خمسة أبطن، فيعمد إلى الخامسة، ما لم تكن سَقْباً[١]، فيبتك آذانها، ولا يجزّ لها وَبَرَاً، ولا يذوق لها لبناً، فتلك البحيرة. ولا سائبة: كان الرجل يسيّب من ماله ما شاء. ولا وصيلة: فهي الشاة إذا ولدت سبعاً، عمد إلى السابع، فإن كان ذكراً؛ ذبح، وإن كانت أنثى؛ تركت، وإن كان في بطنها اثنان ذكر وأنثى فولدتهما؛ قالوا: وصلت أخاها، فيتركان جميعاً لا يذبحان، فتلك الوصيلة. وقوله ﷻ: ﴿وَلَا حَامٍ﴾ [المائدة:١٠٣]: كان الرجل يكون له الفحل، فإذا لقح عشراً؛ قيل: حامٍ فاتركوه)[٢].

٢٣– عن هزيل، عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: (إن أهل الإسلام لا يسيبون، وإن أهل الجاهلية كانوا يسيبون)[٣].

٢٤– عن عطية العوفي، عن عبد الله بن عباس ﷺ قال: (كان أهل الجاهلية يحرمون ما ظهر من الزنا، ويستحلون ما خفي، يقولون: أما ما ظهر منه فهو لؤم، وأما ما خفي فلا بأس بذلك، فأنزل الله ﷻ: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ [الأنعام:١٥١])[٤].

٢٥– عن علي بن أبي طلحة، عن عبد الله بن عباس ﷺ: (قوله ﷻ: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ [الأنعام:١٥١]، قال: كانوا في الجاهلية لا يرون بالزنا بأسًا في السر، ويستقبحونه في العلانية، فحرم الله الزنا في السر والعلانية)[٥].

(١) "السَقْبُ: الذَّكَر من وَلَدِ النَّاقة". الجوهري، "الصحاح"، ١: ١٤٨.

(٢) أخرجه الطبري، "جامع البيان"، ١١: ١٢٩ (١٢٨٣٦).

(٣) أخرجه البخاري، "الجامع المسند"، ٨: ١٥٤ (٦٧٥٣).

(٤) أخرجه الطبري، "جامع البيان"، ٨: ١٩٣ (٩٠٧٥).

(٥) أخرجه الطبري، "جامع البيان"، ١٢: ٢١٩ (١٤١٤٢)؛ وابن أبي حاتم، "تفسير القرآن العظيم"، ٥: ١٤١٦ (٨٠٦٦)؛ وعزاه السيوطي إلى ابن المنذر وابن مردويه، "الدر المنثور"، ٣: ٣٨٣.

٢٦- عن علي بن أبي طلحة، عن عبد الله بن عباس ﷺ: (قوله ﷻ: ﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِيٓءُ زِيَادَةٌ فِي ٱلْكُفْرِ﴾ [التوبة:٣٧]، قال: النسيء هو أن جُنَادة بن عوف بن أمية الكناني، كان يوافي الموسم كل عام، وكان يُكنى: أبا ثُمامة، فينادي: ألا إن أبا ثمامة لا يُحَابُ ولا يُعَابُ، ألا وإن صَفَر العام الأول العام حلال. فيحله الناس، فيحرم صَفَر عاماً، ويحرّم المحرم عاماً، فذلك قوله ﷻ: ﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِيٓءُ زِيَادَةٌ فِي ٱلْكُفْرِ﴾ [التوبة:٣٧]، إلى قوله ﷻ: ﴿ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [التوبة:٣٧]. وقوله ﷻ: ﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِيٓءُ زِيَادَةٌ فِي ٱلْكُفْرِ﴾ [التوبة:٣٧]، يقول: يتركون المحرم عاماً، وعاماً يحرّمونه)[(١)].

٢٧- عن عبد الله بن عباس ﷺ قال: (كانت النساة حيّاً من بني مالك من كنانة من بني تميم، فكان أخراهم رجلاً يقال له القَلَمَّس، وهو الذي أنسأ المحرم، وكان ملكاً كان يحل المحرم عاماً، ويحرمه عاماً، فإذا حرمه؛ كانت ثلاثة أشهر متوالية، ذو القعدة وذو الحجة والمحرم، وهي العدة التي حرم الله في عهد إبراهيم ﷺ، فإذا أحله؛ دخل مكانه صفر في المحرم ليواطئ العدة، يقول: قد أكملت الأربعة كما كانت لأني لم أحل شهراً إلا وقد حرمت مكانه شهراً، فكانت على ذلك العرب من يدين للقَلَمَّس بملكه، حتى بعث الله محمداً ﷺ فأكمل الحرم ثلاثة أشهر متوالية، ورجب شهر مضر الذي بين جمادى وشعبان)[(٢)].

٢٨- عن عبد الله بن عباس ﷺ قال: (كان الجاهلية يحرمون أشياء أحلها الله من الثياب وغيرها، وهو قول الله ﷻ: ﴿قُلْ أَرَءَيْتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَٰلًا﴾ [يونس:٥٩]، وهو هذا، فأنزل الله ﷻ: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ [الأعراف:٣٢])[(٣)].

(١) أخرجه الطبري، "جامع البيان"، ١٤: ٢٤٥ (١٦٧٠٦)؛ وابن أبي حاتم، "تفسير القرآن العظيم"، ٦: ١٧٩٣ (١٠٠١٥).

(٢) عزاه السيوطي إلى ابن مردويه، "الدر المنثور"، ٤: ١٨٨.

(٣) أخرجه الطبري، "جامع البيان"، ١٢: ٣٩٨ (١٤٥٣٩)؛ وابن أبي حاتم، "تفسير القرآن العظيم"، ٥:١٤٦٧ (٨٣٩٢)؛ وعزاه السيوطي إلى ابن المنذر، "الدر المنثور"، ٣: ٤٤٦، ولم أجده عنده في المطبوع.

٢٩– عن عبد الله بن عباس ﷺ: (في قوله ﷻ: ﴿حُنَفَآءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِۦ﴾ [الحج:٣١]، قال: حُجَّاجاً لله غير مشركين به؛ وذلك أن الجاهلية كانوا يحجون مشركين، فلما أظهر الله الإسلام؛ قال الله للمسلمين: حجوا الآن غير مشركين بالله)[١].

٣٠– عن عبد الله بن عباس ﷺ: (قوله ﷻ: ﴿ٱلزَّانِى لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ ۚ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٣﴾﴾ [النور:٣]، قال: كانت بيوت تسمى المواخير في الجاهلية، وكانوا يؤاجرون فيها فتياتهن، وكانت بيوتاً معلومة للزنا، لا يدخل عليهنّ ولا يأتيهنّ إلا زان من أهل القبلة أو مشرك من أهل الأوثان، فحرّم الله ذلك على المؤمنين)[٢].

٣١– عن عبد الله بن عباس ﷺ: (في قوله ﷻ: ﴿وَأَصْحَٰبَ ٱلرَّسِّ﴾ [الفرقان:٣٨]، بِئر بأَذْربيجان)[٣].

٣٢– عن عبد الله بن عباس ﷺ: (في قوله ﷻ: ﴿وَلَقَدْ أَتَوْا۟ عَلَى ٱلْقَرْيَةِ﴾ [الفرقان:٤٠]، قال: هي سدوم قرية قوم لوط: ﴿ٱلَّتِىٓ أُمْطِرَتْ مَطَرَ ٱلسَّوْءِ﴾ [الفرقان:٤٠]، قال: الحجارة)[٤].

٣٣– عن عبد الله بن عباس ﷺ: (في قوله ﷻ: ﴿أَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ﴾ [الفرقان:٤٣]، قال: كان الرجل يعبد الحجر الأبيض زماناً من الدهر في الجاهلية، فإذا وجد حجراً أحسن منه؛ رمى به، وعبد الآخر، فأنزل الله الآية)[٥].

(١) أخرجه ابن أبي حاتم، "تفسير القرآن العظيم"، ٨: ٢٤٩١ (١٣٩١٥)؛ وعزاه السيوطي إلى ابن المنذر، "الدر المنثور"، ٦: ٤٥.

(٢) أخرجه الطبري، "جامع البيان"، ١٩: ٩٨؛ وابن أبي حاتم، "تفسير القرآن العظيم"، ٨: ٢٥٢٣ (١٤١٢٩).

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم، "تفسير القرآن العظيم"، ٨: ٢٦٩٥ (١٥١٧٣).

(٤) عزاه السيوطي إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم، "الدر المنثور"، ٦: ٢٦٠.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم، "تفسير القرآن العظيم"، ٨: ٢٦٩٩ (١٥١٩٩)؛ وعزاه السيوطي إلى ابن مردويه، "الدر المنثور"، ٦: ٢٦٠.

٣٤- عن عطية العوفي، عن عبد الله بن عباس ﷺ: (قوله ﷻ: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخْتَارُۗ مَا كَانَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُۚ﴾ [القصص:٦٨]، قال: كانوا يجعلون خير أموالهم لآلهتهم في الجاهلية)[١].

٣٥- عن سليط قال: (سمعت ابن عمر يقرأ: ﴿الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ﴾ [الروم:١-٢]، فقيل له: يا أبا عبد الرحمن، على أيّ شيء غَلَبوا؟! قال: على ريف الشام)[٢].

٣٦- عن عطية العوفي، عن عبد الله بن عباس ﷺ: ﴿وَأَصْحَٰبُ ٱلرَّسِّ وَثَمُودُ ۝١٢﴾ [ق:١٢]، قال: هي بئر كانت تسمى: الرس)[٣].

٣٧- عن ابن جريج قال: قال ابن عباس ﷺ: (﴿وَأَصْحَٰبُ ٱلرَّسِّ﴾ [ق:١٢] قال: قرية من ثمود)[٤].

٣٨- عن عطية العوفي، عن عبد الله بن عباس ﷺ: (قوله ﷻ: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ ٱلْعَرِمِ﴾ [سبأ:١٦]، قال: وادٍ كان باليمن، كان يسيل إلى مكة، وكانوا يسقون وينتهي سيلهم إليه)[٥].

٣٩- قال الله ﷻ: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ﴾ [النجم:١٩]. عن مقسم، عن عبد الله بن عباس ﷺ: (أن العُزَّى كانت ببطن نخلة، وأن اللَّات كانت بالطائف، وأن مَنَاة كانت بقديد)[٦].

(١) أخرجه الطبري، "جامع البيان"، ١٩: ٦٠٨؛ وابن أبي حاتم، "تفسير القرآن العظيم"، ٩: ٣٠٠٢ (١٧٠٥٣).

(٢) أخرجه الطبري، "جامع البيان"، ٢٠: ٦٦.

(٣) أخرجه الطبري، "جامع البيان"، ١٩: ٢٧٠.

(٤) أخرجه الطبري، "جامع البيان"، ١٩: ٢٦٩.

(٥) أخرجه الطبري، "جامع البيان"، ٢٠: ٣٨٠.

(٦) أخرجه الطبراني، "المعجم الأوسط". تحقيق طارق بن عوض الله، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، (ط١، القاهرة: دار الحرمين)، ٥: ٣٢٤ (٥٤٣٩)؛ وقال الهيثمي، "مجمع الزوائد". تحقيق حسام =

٤٠– عن عبد الله بن عباس ﷺ: (أن اللَّات لما مات؛ قال لهم عمرو بن لُحَيّ: إنه لم يمت، ولكنه دخل الصخرة، فعبدوها وبنوا عليها بيتاً)[١].

٤١– قال الله ﷻ: ﴿وَقَالُوا۟ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح:٢٣]. عن عبد الله بن عباس ﷺ قال: (صارت الأوثان التي كانت في قوم نوح في العرب بعد؛ أما وَدّ كانت لكلب بدَوْمَة الجَنْدَل، وأما سُواع كانت لهذيل، وأما يغوث فكانت لمراد، ثم لبني غطيف بالجوف عند سبأ، وأما يَعُوق فكانت لهمدان، وأما نَسْر فكانت لحمير لآل ذي الكلاع، أسماء رجال صالحين من قوم نوح، فلما هلكوا؛ أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون أنصاباً وسموها بأسمائهم، ففعلوا، فلم تعبد، حتى إذا هلك أولئك وتنسخ العلم عبدت)[٢].

٤٢– عن موسى بن أبي عائشة، عن عمران بن حصين ﷺ: (في قوله ﷻ: ﴿طَيْرًا أَبَابِيلَ﴾ [الفِيل:٣]، قال: طيراً كثيرة جاءت بحجارة كبيرة تحملها بأرجلها، أكبرها مثل الحمصة، وأصغرها مثل العدسة)[٣].

٤٣– عن عبد الله بن عباس ﷺ: (﴿طَيْرًا أَبَابِيلَ﴾ [الفِيل:٣]، قال: كان لها خراطيم كخراطيم الطير، وأَكُفّ كأَكُفِّ الكلاب)[٤].

=

الدين القدسي، (ط١، القاهرة: مكتبة القدسي، ١٩٩٤م)، ٧: ١١٥ (١١٣٧٧): "رواه الطبراني، وفيه أبو شيبة وهو ضعيف".

(١) أخرجه الفاكهي، "أخبار مكة"، ٥: ١٤٣ (٧٦).

(٢) أخرجه البخاري، "الجامع المسند"، ٦: ١٦٠ (٤٩٢٠).

(٣) أخرجه عبد الرزاق، "تفسير القرآن". تحقيق محمود محمد عبده، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٨م)، ٣: ٤٦٠ (٣٦٩٩)؛ وعزاه السيوطي إلى عبد بن حميد، "الدر المنثور"، ٨: ٦٣١.

(٤) أخرجه ابن وهب، "تفسير القرآن من الجامع". تحقيق ميكلوش موراني، (ط ٢، تونس: دار الغرب الإسلامي، ٢٠٠٣م) : ١٤١ (٢٨٦)؛ وابن أبي شيبة، "المصنف". تحقيق كمال يوسف الحوت، (ط١، الرياض: مكتبة ابن رشد، ١٩٩٨م)، ٧: ٣٢٦ (٣٦٥٣٦)؛ والطبري، "جامع البيان"، ٢٤:

=

٤٤- عن عبد الله بن عباس ﷺ: (في قوله ﷻ: ﴿تَرْمِيهِم بِحِجَارَةٍ مِّن سِجِّيلٍ﴾ [الفِيل:٤]، قال: بحجارة مثل البندق وبها نضح حمرة مختمة، مع كل طائر ثلاثة أحجار؛ حجران في رجليه، وحجر في منقاره، حلقت عليهم من السماء ثم أرسلت تلك الحجارة عليهم فلم تعد عسكرهم)[١].

٤٥- عن عبد الله بن عباس ﷺ قال: (لما أرسل الله الحجارة على أصحاب الفيل، جعل لا تقع منها حجر برجل منهم إلا نَفَطَ مكانُه. قال: فذلك أول ما كان من الجُدَري. قال: ثم أرسل إليهم سيلاً فذهب بهم فألقاهم في البحر)[٢].

٤٦- عن أبي ظبيان، عن عبد الله بن عباس ﷺ قال: (أقبل أصحاب الفيل حتى إذا دنوا من مكة استقبلهم عبد المطلب فقال لملكهم: ما جاء بك إلينا، ما عناك يا ربنا ألا بعثت فنأتيك بكل شيء أردت؟ فقال: أخبرت بهذا البيت الذي لا يدخله أحد إلا آمن، فجئت أخيف أهله. فقال: إنا نأتيك بكل شيء تريد، فارجع، فأبى إلا أن يدخله، وانطلق يسير نحوه، وتخلف عبد المطلب فقام على جبل فقال: لا أشهد مهلك هذا البيت وأهله، ثم قال: اللهم إن لكل إله حلالاً، فامنع حلالك لا يغلبن محالهم، أبداً محالك اللهم فإن فعلت فأمر ما بدا لك. فأقبلت مثل السحابة من نحو البحر حتى أظلتهم طير أبابيل التي قال الله ﷻ: ﴿تَرْمِيهِم بِحِجَارَةٍ مِّن سِجِّيلٍ﴾ [الفِيل:٤]، قال: فجعل الفيل يعجّ عجًّا: ﴿فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَّأْكُولٍ﴾ [الفِيل:٥])[٣].

=

٦٠٧؛ والبيهقي، "دلائل النبوة"، ١: ١٢٢؛ وعزاه السيوطي إلى عبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه، "الدر المنثور"، ٨: ٦٣٠؛ وضعَّف سندَه ابنُ كثير، "تفسير القرآن العظيم". تحقيق سامي بن محمد سلامة، (ط٢، بيروت: دار طيبة، ١٩٩٩م)، ٨: ٤٨٨.

(١) عزاه السيوطي إلى أبي نعيم في الدلائل، "الدر المنثور"، ٨: ٦٣٢.

(٢) أخرجه عبد الرزاق، "تفسير القرآن"، ٣: ٤٦١ (٣٧٠٢).

(٣) أخرجه الحاكم، "المستدرك على الصحيحين". تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٠م)، ٢: ٥٨٣ (٣٩٧٤)؛ والبيهقي، "دلائل النبوة"، ١: ١٢٢؛ وعزاه

=

٤٧– عن عبد الله بن عباس، وعبد الله بن مسعود ﷺ قالا: (صاحت الطير ورمتهم بالحجارة، فبعث الله ريحاً فضربت الحجارة فزادتها شدة، فما وقع منها حجر على رجل إلا خرج من الجانب الآخر، وإن وقع على رأسه خرج من دبره)[(١)].

٤٨– عن عبد الله بن عباس ﷺ: (في قوله ﷻ: ﴿لِإِيلَٰفِ قُرَيۡشٍ﴾ [قريش:١]، قال: نهاهم عن الرحلة، وأمرهم أن يعبدوا رب هذا البيت، وكفاهم المؤنة، وكانت رحلتهم في الشتاء والصيف، فلم يكن لهم راحة في شتاء ولا صيف، فأطعمهم بعد ذلك من جوع، وآمنهم من خوف، وألفوا الرحلة، فكانوا إذا شاءوا ارتحلوا، وإذا شاءوا أقاموا، فكان ذلك من نعمة الله عليهم)[(٢)].

٤٩– عن سعيد بن جبير، عن عبد الله بن عباس ﷺ: (﴿إِۦلَٰفِهِمۡ رِحۡلَةَ ٱلشِّتَآءِ وَٱلصَّيۡفِ﴾ [قريش:٢]، قال: كانوا يشْتون بمكة، ويَصِيفون بالطائف)[(٣)].

=

السيوطي إلى ابن المنذر، "الدر المنثور"، ٨: ٦٢٩؛ وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبي.

(١) رواه البغوي، "معالم التنزيل في تفسير القرآن". تحقيق وتخريج محمد عبد الله النمر، وعثمان ضميرية، وسليمان مسلم الحرش، (ط٤، الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع، ١٩٩٧م)، ٨: ٥٤١.

(٢) أخرجه الطبري، "جامع البيان"، ٢٤: ٦٢٢.

(٣) أخرجه الطبري، "جامع البيان"، ٢٤: ٦٢٣؛ وابن أبي حاتم، "تفسير القرآن العظيم"، ١٠: ٣٤٦٧ (١٩٤٨٧)؛ والمقدسي، "الأحاديث المختارة". تحقيق: عبد الملك بن دهيش، (ط٣، بيروت: دار خضر، ٢٠٠٠م)، ١٠: ١٢٥ (١٢٦)؛ وعزاه السيوطي إلى ابن مردويه، "الدر المنثور"، ٨: ٦٣٥.

المبحث الثاني: دراسة وصفية لمرويات التفسير بتاريخ العرب عند الصحابة ﷺ

المطلب الأول: أنواع التفسير بالتاريخ عند الصحابة ﷺ

تأملت التفسير بالتاريخ عند الصحابة ﷺ بشكل عام فوجدته على ثلاثة أنواع، سأبيّنها فيما يلي، مرتّباً لها حسب كثرة المروي عنهم في ذلك:

●**النوع الأول: التفسير بأخبار أهل الكتاب**: وهذا النوع هو الأكثر وروداً في تفسير الصحابة ﷺ فيما ورد عنهم من التفسير بالتاريخ، وقد بلغت عدد المرويات الواردة عنهم فيه تسع مئة (٩٠٠) رواية، أي بما تعادل نسبته (١٠ %) من مجموع المرويات التفسيرية الواردة عنهم(١)، وقد روى هذه الأخبار خمسة عشر (١٥) صحابيًّاً على تفاوت بينهم في مقدار المروي عن كل واحد منهم(٢)، وأكثرهم رواية لها: عبد الله بن عباس، ثم عبد الله بن مسعود، ثم علي بن أبي طالب، ثم عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ.

●**النوع الثاني: التفسير بتاريخ العرب**: ويأتي هذا النوع في المرتبة الوسطى فيما ورد عن الصحابة ﷺ من التفسير بالتاريخ، وبلغت مروياته تسع وأربعين (٤٩) رواية، أي بما تعادل نسبته (٠,٦ %) وهو النوع المقصود بالبحث.

●**النوع الثالث: التفسير بتاريخ غير العرب وأهل الكتاب**: وهذا النوع قليل جداً في تفسير الصحابة ﷺ، وأمثلته عزيزة ونادرة، ومن ذلك ما رُوي عن سليط قال: (سمعت ابن عمر يقرأ: ﴿الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ﴾ [الروم:١-٢]، فقيل له: يا أبا عبد الرحمن، على أيّ شيء غَلَبوا؟! قال: على ريف الشام)(٣).

(١) بلغ عدد مرويات الصحابة ﷺ في التفسير عموماً تسعة آلاف وعشرين (٩٠٢٠) رواية.

(٢) وهذا النوع جدير بأن يدرس دراسة تحليلية في رسائل علمية؛ لتعرف موضوعاته، وأوجه استفادة الصحابة ﷺ منها تجاه القرآن الكريم.

(٣) أخرجه الطبري، "جامع البيان"، ٢٠: ٦٦.

المطلب الثاني: الصحابة الذين فسَّروا القرآن بتاريخ العرب ومقدار المروي عنهم فيه، والرواة عنهم

تتبعت مرويات التفسير عن الصحابة ﷺ، واستخرجت منها مرويات التفسير بتاريخ العرب، فوقفت من ذلك على تسعة وأربعين (٤٩) رواية، رُويت عن ثمانية من الصحابة ﷺ، وأكثر من رُويت عنه آثار في ذلك: عبد الله بن عباس ﷺ، وبلغ المروي عنه واحداً وأربعين (٤١) قولًا. ثم عبد الله بن مسعود ﷺ، ورُويت عنه ثلاثة أقوال. ثم أنس بن مالك ﷺ، ورُوي عنه قولان. ثم عائشة، وجابر بن عبد الله، وعليّ بن أبي طالب، وعبد الله بن عمر، وعمران بن حصين ﷺ، ورُوي عن كل واحد من الخمسة قول واحد.

وإليك التعريف بكل صحابي منهم، ومقدار ما رُوي عنه من التفسير بتاريخ العرب، ومن رووا عنه ذلك، مرتَّبين على الأكثر، ثم على تاريخ الوفاة عند تساوي المروي عنهم.

●الأول: عبد الله بن عباس ﷺ:[1]

هو أبو العباس، عبد الله بن العباس بن عبد المطلب بن هاشم القرشي الهاشمي، ابن عمِّ النبي ﷺ، ولد بالشعب وبنو هاشم محصورون، قبل الهجرة بثلاث سنوات، وصحب ﷺ النبي نحواً من ثلاثين شهراً، يأخذ عنه العلم، ودعا له النبي ﷺ بالفهم والحكمة والتأويل لما رأى من حرصه وذكائه، وبعد موت النبي ﷺ لازم كبار الصحابة ﷺ، وكان يسمى: (البَحْر)، و(الحَبْر)؛ لكثرة علمه، وعن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال: (كان ابن عباس ﷺ قد فات الناس بخصال؛ بعلم ما سبقه، وفقه فيما احتيج إليه من رأيه، وحلم، ونسب، ونائل، وما رأيت أحداً كان أعلم بما سبقه من حديث رسول الله ﷺ منه، ولا بقضاء أبي بكر، وعمر، وعثمان منه، ولا أفقه في رأي منه، ولا أعلم بشعر، ولا عربية، ولا

(١) انظر: أبو نعيم الأصبهاني، "معرفة الصحابة". تحقيق عادل بن يوسف العزازي، (ط١، الرياض: دار الوطن للنشر، ١٩٩٨م)، ٣: ١٦٩٩-١٧٠٧؛ وابن حجر، "الإصابة في تمييز الصحابة". تحقيق عادل أحمد عبد الموجود، وعلى محمد معوض، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٤م)، ٤: ١٢١-١٣١.

بتفسير القرآن، ولا بحساب، ولا بفريضة منه، ولا أثقب رأياً فيما احتيج إليه منه، ولقد كان يجلس يوماً ولا يذكر فيه إلا الفقه، ويوماً التأويل، ويوماً المغازي، ويوماً الشعر، ويوماً أيام العرب، ولا رأيت عالماً قط جلس إليه إلا خضع له، وما رأيت سائلاً قط سأله إلا وجد عنده علماً)[١]، وكانت وفاته بالطائف سنة ثمان وستين، وهو ابن إحدى وسبعين سنة.

رُوي عنه في التفسير بتاريخ العرب واحد وأربعون قولاً، وهو بذلك أكثر من فسَّر القرآن بتاريخ العرب من الصحابة ﷺ، وذلك لعلمه الغزير، ومعرفته الواسعة بتاريخ العرب.

روى عنه التفسير بتاريخ العرب: أبو صالح ذكوان السمان المدني، وعلي بن أبي طلحة، وعطية العوفي، وعكرمة، وسعيد بن جبير، وعبد الملك بن جريج، ومقسم، وأبو ظبيان حصين بن جندب.

●الثاني: عبد الله بن مسعود ﷺ:[٢]

هو أبو عبد الرحمن عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب الهذلي، أسلم قبل دخول النبي ﷺ دار الأرقم، فهو من السابقين.

أخذ من في النبي ﷺ سبعين سورة، وشهد له الكبار من علماء الصحابة والتابعين بسبقه وفضله في العلم بالقرآن والسنة؛ فعن حذيفة ﷺ قال: (لقد علم المحفوظون من أصحاب رسول الله ﷺ أن عبد الله بن مسعود كان من أقربهم وسيلة، وأعلمهم بكتاب الله ﷻ)[٣]، وعن الشعبي قال: (ما دخل الكوفة أحد من الصحابة ﷺ أنفع علماً، ولا أفقه صاحباً من عبد الله)[٤]، وكانت وفاته بالمدينة سنة اثنتين وثلاثين، وهو ابن بضع وستين سنة.

(١) أخرجه ابن سعد، "الطبقات الكبرى". تحقيق محمد عبد القادر عطا، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٠م)، ٢: ٢٨١.

(٢) انظر: أبو نعيم ٤: ١٧٦٥، "معرفة الصحابة"؛ وابن حجر، "الإصابة"، ٤: ١٩٨-٢٠١.

(٣) رواه ابن عبد البر، "الاستيعاب في معرفة الأصحاب". تحقيق علي محمد البجاوي، (ط١، بيروت: دار الجيل، ١٩٩٢م)، ٣: ٩٩١.

(٤) أخرجه ابن عساكر، "تاريخ دمشق". تحقيق عمرو بن غرامة العمروي، (ط١، دار الفكر، ١٩٩٥م)، ٣٣: ١٥٨.

رُوي عنه في التفسير بتاريخ العرب ثلاثة أقوال، رواها عنه: مرة الهمداني، وهزيل.

●الثالث: أنس بن مالك ﷺ:[١]

هو أبو حمزة أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم النجاريّ، الخزرجيّ الأنصاريّ، ولد قبل الهجرة بعشر سنين، وخدم النبي ﷺ عشر سنين فاستفاد علمًا غزيرًا، وكانت وفاته بالبصرة، سنة ثلاث وتسعين، وهو ابن مائة وثلاث سنين.

رُوي عنه في التفسير بتاريخ العرب قولان، رواهما عنه القاسم بن عثمان.

●الرابع: عليّ بن أبي طالب ﷺ:[٢]

هو أبو الحسن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم القرشي الهاشمي، ابن عم رسول الله ﷺ، ولد قبل البعثة بعشر سنين، ونشأ في بيت النبوة، وشهد له كبار الصحابة ﷺ والتابعين بسبقه في العلم والفضل؛ فعن جبير قال: (قالت عائشة: من أفتاكم بصوم عاشوراء؟ قالوا: عليٌّ. قالت: أما إنه لأعلم الناس بالسنة)[٣]، وعن عبد الملك بن أبي سليمان قال: (قلت لعطاء: أكان في أصحاب محمد ﷺ أحد أعلم من عليٍّ، قال: لا والله ما أعلمه)[٤]، ومات مقتولاً بالكوفة، في ليلة السابع عشر من شهر رمضان، سنة أربعين من الهجرة، وهو ابن ثلاث وستين سنة.

رُوي عنه في التفسير بتاريخ العرب قول واحد، رواه عنه خالد بن عرعرة.

●الخامس: عمران بن حصين ﷺ:[٥]

هو أبو نجيد، عمران بن حصين بن عبيد الخزاعي، كان عالماً فقيهاً؛ فعن محمد بن سيرين قال: (ما قدم من البصرة أحد من أصحاب النبي ﷺ يفضل على عمران بن

(١) انظر: أبو نعيم، "معرفة الصحابة"، ١: ٢٣١–٢٣٨؛ وابن حجر، "الإصابة"، ١: ٢٧٥–٢٧٨.

(٢) انظر: أبو نعيم، "معرفة الصحابة"، ٤: ١٩٦٨–١٩٧٠؛ وابن حجر، "الإصابة"، ٤: ٤٦٤–٤٦٨.

(٣) أخرجه ابن عبد البر، "الاستيعاب"، ٣: ١١٠٤.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة، "المصنف"، ٦: ٣٧١ (٣٢١٠٩)؛ وابن أبي خيثمة، "التاريخ الكبير". تحقيق صلاح بن فتحي هلال، (ط١، القاهرة: الفاروق الحديثة، ٢٠٠٦م)، ١: ٢١٢.

(٥) انظر: أبو نعيم، "معرفة الصحابة"، ٤: ٢١٠٨–٢١١١؛ وابن حجر، "الإصابة"، ٤: ٥٨٤–٥٨٦.

حصين)[١]، وكانت وفاته بالبصرة، سنة اثنتين وخمسين.

رُوي عنه في التفسير بتاريخ العرب قول واحد، رواه عنه موسى بن أبي عائشة.

●السادس: أم المؤمنين عائشة –رضي الله عنها–:[٢]

هي أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر الصديق بن أبي قحافة بن عامر القرشيّ التَّيمِيّ، ولدت بعد بعثة النبي ﷺ بأربع أو خمس سنين، وكانت فصيحة، فقيهة، قوية الحفظة، حادَّة الذَّكاء، فعن عروة بن الزبير قال: (لقد صحبت عائشة، فما رأيت أحداً قط كان أعلم بآية أنزلت، ولا بفريضة، ولا بسنة، ولا بشعر، ولا أروى له، ولا بيوم من أيام العرب، ولا بنسب، ولا بكذا، ولا بكذا، ولا بقضاء، ولا طب منها)[٣]، وكانت وفاتها ليلة الثلاثاء، لسبع عشرة خلت من شهر رمضان، سنة ثمان وخمسين على قول الأكثر، وقيل: سبع وخمسين، وهي ابنة ست وستين سنة.

رُوي عنها في التفسير بتاريخ العرب قول واحد، رواه عنها ابن أختها عروة بن الزبير.

●السابع: عبد الله بن عمر ﷺ:[٤]

هو أبو عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى القرشي العدوي، ولد في السنة الثالثة بعد بعثة النبي ﷺ، وكان عالماً فقيهاً؛ فعن مالك قال: (بلغ عبد الله بن عمر ﷺ ستّاً وثمانين سنة، وأفتى في الإسلام ستين سنة)[٥]، وكانت وفاته بمكة سنة ثلاث وسبعين، وهو ابن أربع وثمانين سنة.

(١) أخرجه ابن سعد، "الطبقات الكبرى"، ٤: ٢١٥؛ وأبو نعيم، "معرفة الصحابة"، ٤: ٢١٠٨ (٥٢٩٨).

(٢) انظر: أبو نعيم، "معرفة الصحابة"، ٦: ٣٢٠٨-٣٢١٣؛ وابن حجر، "الإصابة"، ٨: ٢٣١-٢٣٥.

(٣) الذهبي، "سير أعلام النبلاء". تحقيق مجموعة باحثين بإشراف شعيب الأرنؤوط، (ط٣، بيروت: الرسالة، ١٩٨٥م)، ٢: ١٨٣.

(٤) انظر: أبو نعيم، "معرفة الصحابة"، ٣: ١٧٠٧-١٧١٥؛ وابن حجر، "الإصابة"، ٤: ١٥٥-١٦١.

(٥) أخرجه الفسوي، "المعرفة والتاريخ". تحقيق أكرم ضياء العمري، (ط٢، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨١م)، ٣: ٣٧٢.

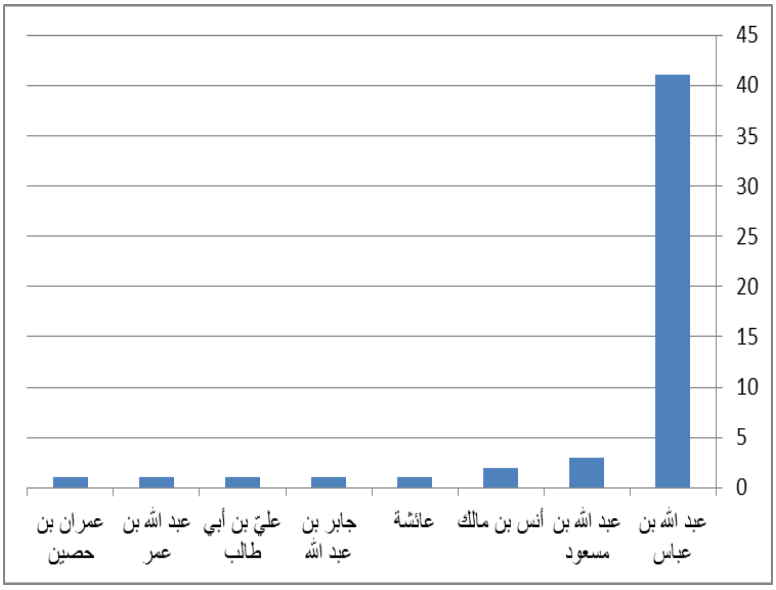
رُوي عنه في التفسير بتاريخ العرب قول واحد، رواه عنه سليط.

● **الثامن: جابر بن عبد الله ﷺ:**[١]

هو أبو عبد الله جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري الخزرجي، بلغ من العلم مبلغًا عظيمًا، حتى كان مفتي المدينة في زمانه، ولما ذُكر عند عليّ بن أبي طالب؛ وصفه بالعلم، فقال له رجل: جعلت فداك، تصف جابراً بالعلم، وأنت أنت؟!! فقال: (إنه كان يعرف تفسير قوله ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِى فَرَضَ عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ لَرَآدُّكَ إِلَىٰ مَعَادٍ﴾ [القصص:٨٥])[٢] وكانت وفاته بالمدينة سنة سبع وسبعين، وهو ابن أربع وتسعين سنة.

رُوي عنه في التفسير بتاريخ العرب قول واحد، رواه عنه أبو الزبير المكي.

(رسم توضيحي لمقدار المروي عن الصحابة ﷺ من التفسير بتاريخ العرب)



(١) انظر: أبو نعيم، "معرفة الصحابة"، ٢: ٥٢٩-٥٣٤؛ وابن حجر، "الإصابة"، ١: ٥٤٦-٥٤٧.

(٢) ذكره ابن عطية، "المحرر الوجيز". تحقيق عبد السلام عبد الشافي محمد، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠١م)، ١: ٤٠.

المطلب الثالث: موضوعات التفسير بتاريخ العرب عند الصحابة ﷺ

تتبعت الآثار المروية عن الصحابة ﷺ في التفسير بتاريخ العرب، فوجدتها قد تنوعت موضوعاتها.

ويُعدُّ الحديث عن عقائد الجاهلية وقضايا المرأة أكثر الموضوعات وروداً في تفسير الصحابة ﷺ بتاريخ العرب، وقد حصرت هذه الموضوعات في معاقد كليَّة ليسهل التعرف عليها، ورتبتها حسب كثرة المروي عنهم في كل موضوع، فكانت كما يلي[(١)]:

- أولاً: عقائد الجاهلية، ورُوي عنهم فيه ثلاثة عشر أثراً.
- ثانياً: قضايا المرأة في الجاهلية، ورُوي عنهم فيه أحد عشر أثراً.
- ثالثاً: حادث الفيل، ورُوي عنهم فيه ستة آثار.
- رابعاً: هلاك الأمم السابقة من العرب، ورُوي عنهم فيه خمسة آثار.
- خامساً: مناسك الحج في الجاهلية، ورُوي عنهم فيه خمسة آثار.
- سادساً: قضايا الميراث في الجاهلية، ورُوي عنهم فيه ثلاثة آثار.
- سابعاً: إتيان الفاحشة في الجاهلية، ورُوي عنهم فيه ثلاثة آثار.
- ثامناً: رحلَتَا قريش التجارية، ورُوي عنهم فيه أثران.
- تاسعاً: علاقة العرب بأهل الكتاب في الجاهلية، ورُوي عنهم فيه أثر واحد.

وإليك الحديث عن كل موضوع باختصار، مع التمثيل له:

- **أولاً: عقائد الجاهلية:** كان العرب في الجاهلية يعتقدون اعتقادات باطلة، فلما جاء الإسلام أبطلها، ومن هذه العبادات ما يلي:

١- **التحاكم إلى الكهان:** ومن أمثلتها ما رُوي عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله ﷺ: (أنه سمعه يقول: -وسُئل عن الطواغيت التي كانوا يتحاكمون إليها فقال-: كان في جهينة واحد، وفي أسلم واحد، وفي كل حَيٍّ واحد، وهي كُهَّان ينزل عليها الشيطان)[(٢)].

(١) يلاحظ أن بعض الآثار قد تشتمل على موضوعين مما ذُكر، فأعيدها في كلا الموضوعين.

(٢) أخرجه الطبري، "جامع البيان"، ٥: ٤١٨ (٥٨٤٥).

٢- **الذبح لغير الله:** ومن أمثلتها ما رُوي عن عبد الله بن عباس ﷺ: (﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ﴾ [المائدة:٣]، والنصب: أنصاب كانوا يذبحون ويُهِلُّون عليها)[١].

٣- **الشرك في الأنعام:** ومن أمثلتها ما رُوي عن عبد الله بن عباس ﷺ: (﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ﴾ [المائدة:١٠٣]، فالبحيرة: الناقة، كان الرجل إذا ولدت خمسة أبطن، فيعمد إلى الخامسة ما لم تكن سَقْباً، فيبتك آذانها، ولا يجزّ لها وَبَراً، ولا يذوق لها لبناً، فتلك البحيرة. ولا سائبة: كان الرجل يسيّب من ماله ما شاء. ولا وصيلة: فهي الشاة إذا ولدت سبعاً، عمد إلى السابع، فإن كان ذكراً؛ ذبح، وإن كانت أنثى؛ تركت، وإن كان في بطنها اثنان ذكر وأنثى فولدتهما؛ قالوا: وصلت أخاها، فيتركان جميعاً لا يذبحان، فتلك الوصيلة. وقوله ﷻ: ﴿وَلَا حَامٍ﴾ [المائدة:١٠٣]: كان الرجل يكون له الفحل، فإذا لقح عشراً؛ قيل: حامٍ فاتركوه)[٢].

٤- النسيء: ومن أمثلتها ما رُوي عن عبد الله بن عباس ﷺ: (قوله ﷻ: ﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِيٓءُ زِيَادَةٌ فِي ٱلْكُفْرِ﴾ [التوبة:٣٧]، قال: النسيء هو أن جُنَادة بن عوف بن أمية الكناني، كان يوافي الموسم كل عام، وكان يُكنى: أبا ثُمَامة، فينادي: ألا إن أبا ثمامة لا يُحَابُ ولا يُعَابُ، ألا وإن صَفَر العام الأول العام حلال. فيحله الناس، فيحرم صَفَر عاماً، ويحرّم المحرم عاماً، فذلك قوله ﷻ: ﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِيٓءُ زِيَادَةٌ فِي ٱلْكُفْرِ﴾ [التوبة:٣٧]، إلى قوله ﷻ: ﴿ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [التوبة:٣٧]. وقوله ﷻ: ﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِيٓءُ زِيَادَةٌ فِي ٱلْكُفْرِ﴾ [التوبة:٣٧]، يقول: يتركون المحرم عاماً، وعاماً يحرّمونه)[٣].

٥- **تحريم ما أحل الله من الثياب:** ومن أمثلتها ما رُوي عن عبد الله بن عباس ﷺ قال: (كان الجاهلية يحرمون أشياء أحلها الله من الثياب وغيرها، وهو قول الله ﷻ: ﴿قُلْ

(١) أخرجه الطبري، "جامع البيان"، ٩: ٥٠٩ (١١٠٥٤).

(٢) أخرجه الطبري، "جامع البيان"، ١١: ١٢٩ (١٢٨٣٦).

(٣) أخرجه الطبري، "جامع البيان"، ١٤: ٢٤٥ (١٦٧٠٦)؛ وابن أبي حاتم، "تفسير القرآن العظيم"، ٦: ١٧٩٣ (١٠٠١٥).

أَرَءَيْتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَٰلًا ﴾ [يونس:٥٩]، وهو هذا، فأنزل الله ﷻ: ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ۚ قُلْ هِىَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ﴾ [الأعراف:٣٢])[(١)].

●**ثانياً: قضايا المرأة في الجاهلية:** لا شك أن الإسلام قد أكرم المرأة وصانها، وضمن لها ما يكفل حقها كاملاً في هذه الحياة، بخلاف عادات الجاهلية التي كانت لا تحترم المرأة احتراماً يرقى بها كإنسانة لها كامل الحقوق، ومن أهم قضايا المرأة التي تحدث عنها الصحابة ﷺ في تفسيرهم للقرآن بتاريخ العرب ما يلي:

١- **القصاص:** ومن أمثلتها ما رُوي عن عبد الله بن عباس ﷺ: (قوله ﷻ: ﴿وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ ﴾ [البقرة:١٧٨]، وذلك أنهم كانوا لا يقتلون الرجل بالمرأة، ولكن يقتلون الرجل بالرجل، والمرأة بالمرأة، فأنزل الله ﷻ: ﴿أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ ﴾ [المائدة:٤٥]، فجعل الأحرار في القصاص سواء فيما بينهم، في العمد رجالهم ونساؤهم، في النفس وما دون النفس، وجعل العبيد مستوين فيما بينهم في العمد، في النفس وما دون النفس، رجالهم ونساؤهم)[(٢)].

٢- **زواج اليتيمات:** ومن أمثلتها ما رُوي عن عبد الله بن عباس ﷺ: (﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِى ٱلنِّسَآءِ ۖ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ ﴾ [النساء:١٢٧] ، يعني: الفرائض التي افترض في أمر النساء: ﴿ٱلَّٰتِى لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ [النساء:١٢٧]، قال: كانت اليتيمة تكون في حِجْر الرجل، فيرغب أن

(١) أخرجه الطبري، "جامع البيان"، ١٢: ٣٩٨ (١٤٥٣٩)؛ وابن أبي حاتم، "تفسير القرآن العظيم"، ٥: ١٤٦٧ (٨٣٩٢)؛ وعزاه السيوطي إلى ابن المنذر، "الدر المنثور"، ٣: ٤٤٦، ولم أجده عنده في المطبوع.

(٢) أخرجه القاسم بن سلام، "الناسخ والمنسوخ"، ص: ١٣٨؛ والطبري، "جامع البيان"، ٣: ٣٦٣؛ وابن أبي حاتم، "تفسير القرآن العظيم"، ١: ٢٩٤ (١٥٧٨)؛ والبيهقي، "السنن الكبرى"، ٨: ٧١ (١٥٩٦٩).

ينكحها أو يجامعها، ولا يعطيها مالها، رجاءَ أن تموت فيرثها، وإن مات لها حميم؛ لم تعط من الميراث شيئاً، وكان ذلك في الجاهلية، فبيَّن الله لهم ذلك)[1].

٣- **تعدد الزوجات:** ومن أمثلتها ما رُوي عن عبد الله بن عباس ﷺ: (قوله ﷻ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ﴾ [النساء:٣]، قال: كانوا في الجاهلية ينكحون عشراً من النساء الأيامى، وكانوا يعظمون شأن اليتيم، فتفقدوا من دينهم شأن اليتيم، وتركوا ما كانوا ينكحون في الجاهلية، فقال: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾ [النساء:٣]، ونهاهم عما كانوا ينكحون في الجاهلية)[2].

٤- **عقوبة الزانية:** ومن أمثلتها ما رُوي عن عبد الله بن عباس ﷺ: (قوله ﷻ: ﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ﴾ [النساء:١٥] إلى: ﴿أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ [النساء:١٥]، فكانت المرأة إذا زنت؛ حُبِست في البيت حتى تموت، ثم أنزل الله ﷻ بعد ذلك: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور:٢]، فإن كانا محصنين؛ رجُما، فهذا سبيلهما الذي جعل الله لهما)[3].

٥- **عضل المرأة:** ومن أمثلتها ما رُوي عن عبد الله بن عباس ﷺ: (قوله ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا﴾ [النساء:١٩]، قال: كان الرجل إذا مات وترك جارية؛ ألقى عليها حميمه ثوبه فمنعها من الناس، فإن كانت جميلة؛ تزوجها، وإن كانت دميمة؛ حبسها حتى تموت فيرثها)[4].

(١) أخرجه البخاري، "الجامع المسند"، ٦: ٤٩ (٤٦٠٠)؛ والطبري، "جامع البيان"، ٩: ٢٥٦ (١٠٥٤٩).

(٢) أخرجه الطبري، "جامع البيان"، ٧: ٥٣٧ (٨٤٧٢)؛ وابن أبي حاتم، "تفسير القرآن العظيم"، ٣: ٨٥٩ (٤٧٥٦).

(٣) أخرجه ابن المنذر، "تفسير القرآن"، ٢: ٦٠٠ (١٤٦٤)؛ والطبري، "جامع البيان"، ٨: ٧٤ (٨٧٩٧)؛ والنحاس، "الناسخ والمنسوخ"، ٣٠٩؛ والبيهقي، "السنن الكبرى"، ٨: ٣٦٨ (١٦٩١٤).

(٤) أخرجه الطبري، "جامع البيان"، ٨: ١٠٩ (٨٨٨٢)؛ وابن أبي حاتم، "تفسير القرآن العظيم"، ٣: =

٦- **المحرمات في الزواج**: ومن أمثلتها ما رُوي عن عبد الله بن عباس ﷺ قال: (كان أهل الجاهلية يحرمون ما يحرم إلا امرأة الأب، والجمع بين الأختين. قال: فأنزل الله ﷻ: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتًا وَسَآءَ سَبِيلًا﴾ [النساء:٢٢]، ﴿وَأَن تَجْمَعُوا۟ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ﴾ [النساء:٢٣])[(١)].

٧- **الميراث**: ومن أمثلتها ما رُوي عن عبد الله بن عباس ﷺ: (قوله ﷻ: ﴿وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلْوِلْدَٰنِ﴾ [النساء:١٢٧]، فكانوا في الجاهلية لا يورّثون الصغار ولا البنات، فذلك قوله ﷻ: ﴿لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ ﴿١٢٧﴾﴾ [النساء:١٢٧]، فنهى الله عن ذلك، وبيَّن لكل ذي سهم سهمه، فقال: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۚ﴾ [النساء:١١]، صغيراً كان أو كبيراً)[(٢)].

●**ثالثاً: حادث الفيل**: ومن أمثلة ذلك ما رُوي عن عمران بن حصين ﷺ: (في قوله ﷻ: ﴿طَيْرًا أَبَابِيلَ﴾ [الفِيل:٣]، قال: طيراً كثيرة جاءت بحجارة كبيرة تحملها بأرجلها، أكبرها مثل الحمصة، وأصغرها مثل العدسة)[(٣)].

●**رابعاً: هلاك الأمم السابقة من العرب**: ومن أمثلة ذلك ما رُوي عن عبد الله بن عباس ﷺ: (قوله ﷻ: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ ٱلْعَرِمِ [سبأ:١٦]﴾، قال: وادٍ كان باليمن، كان يسيل إلى مكة، وكانوا يسقون وينتهي سيلهم إليه)[(٤)].

=

٩٠٢ (٥٠٢٨).

(١) أخرجه الطبري، "جامع البيان"، ٨: ١٣٣ (٨٩٣٨).

(٢) أخرجه الطبري، "جامع البيان"، ٩: ٢٦٦ (١٠٥٧١)؛ وابن أبي حاتم، "تفسير القرآن العظيم"، ٤: ١٠٧٨ (٦٠٢٨).

(٣) أخرجه عبد الرزاق، "تفسير القرآن"، ٣: ٤٦٠ (٣٦٩٩)؛ وعزاه السيوطي إلى عبد بن حميد، "الدر المنثور"، ٨: ٦٣١.

(٤) أخرجه الطبري، "جامع البيان"، ٢٠: ٣٨٠.

●**خامساً: مناسك الحج في الجاهلية:** ومن أمثلة ذلك ما رُوي عن أنس بن مالك ﷺ: (﴿فَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ﴾ [البقرة:٢٠٠] ، قال: كانوا يطوفون بالبيت عُراة فيدعون فيقولون: اللهم اسقنا المطر، وأعطنا على عدونا الظفر، ورُدَّنا صالحين إلى صالحين)[(١)].

●**سادساً: قضايا الميراث في الجاهلية:** ومن أمثلة ذلك ما رُوي عن عبد الله بن عباس ﷺ: (قوله ﷻ: ﴿وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلْوِلْدَٰنِ﴾ [النساء:١٢٧]، فكانوا في الجاهلية لا يورّثون الصغار ولا البنات، فذلك قوله ﷻ: ﴿لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ ﴿١٢٧﴾﴾ [النساء:١٢٧]، فنهى الله عن ذلك، وبيَّن لكل ذي سهم سهمه، فقال: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾ [النساء:١١]، صغيراً كان أو كبيراً)[(٢)].

●**سابعاً: إتيان الفاحشة في الجاهلية:** ومن أمثلة ذلك ما رُوي عن عبد الله بن عباس ﷺ: (قوله ﷻ: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ [الأنعام:١٥١]، قال: كانوا في الجاهلية لا يرون بالزنا بأساً في السِّر، ويستقبحونه في العلانية، فحرم الله الزنا في السِّر والعلانية)[(٣)].

●**ثامناً: رحلَتا قريش التجارية:** ومن أمثلة ذلك ما رُوي عن عبد الله بن عباس ﷺ: (﴿إِۦلَٰفِهِمْ رِحْلَةَ ٱلشِّتَآءِ وَٱلصَّيْفِ﴾ [قريش:٢]، قال: كانوا يشْتون بمكة، ويَصِيفون بالطائف)[(٤)].

(١) أخرجه الطبري، "جامع البيان"، ٤: ٢٠٢ (٣٨٧٠).

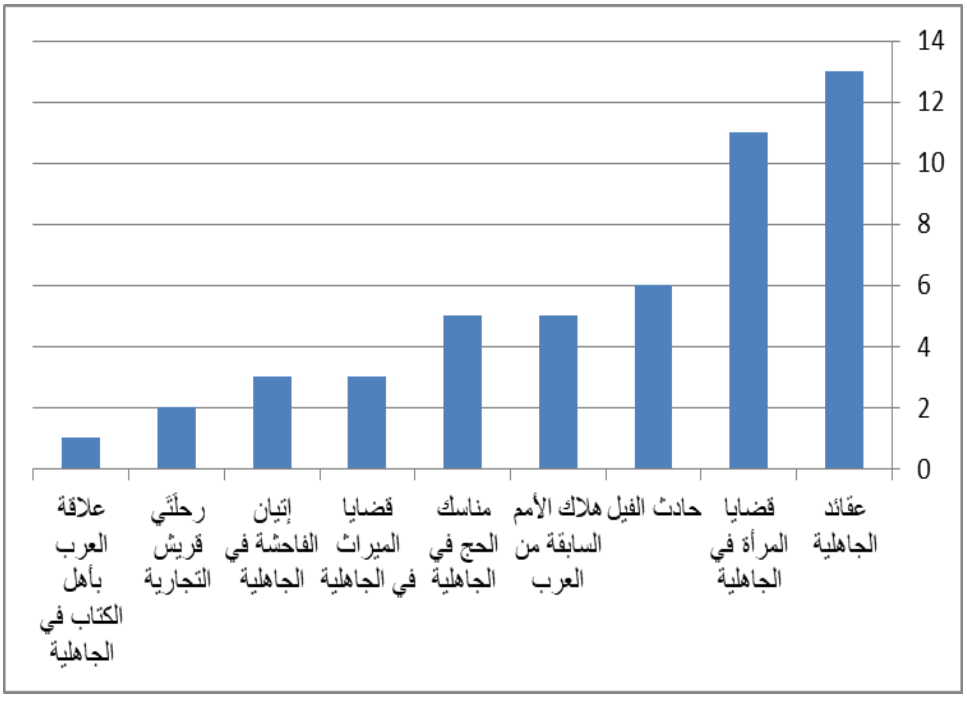
(٢) أخرجه الطبري، "جامع البيان"، ٩: ٢٦٦ (١٠٥٧١)؛ وابن أبي حاتم، "تفسير القرآن العظيم"، ٤: ١٠٧٨ (٦٠٢٨).

(٣) أخرجه الطبري، "جامع البيان"، ١٢: ٢١٩ (١٤١٤٢)؛ وابن أبي حاتم، "تفسير القرآن العظيم"، ٥: ١٤١٦ (٨٠٦٦)؛ وعزاه السيوطي إلى ابن المنذر وابن مردويه، "الدر المنثور"، ٣: ٣٨٣.

(٤) أخرجه الطبري، "جامع البيان"، ٢٤: ٦٢٣؛ وابن أبي حاتم، "تفسير القرآن العظيم"، ١٠: ٣٤٦٧ (١٩٤٨٧)؛ والمقدسي، "الأحاديث المختارة" ١٠: ١٢٥ (١٢٦)؛ وعزاه السيوطي إلى ابن مردويه، "الدر المنثور"، ٨: ٦٣٥.

●**تاسعاً: علاقة العرب بأهل الكتاب في الجاهلية:** ومن أمثلة ذلك ما رُوي عن أبي مالك، وعن أبي صالح، عن ابن عباس وعن مرة عن ابن مسعود وناس من الصحابة ﷺ في قول الله ﷻ: ﴿وَلَمَّا جَآءَهُمْ كِتَٰبٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُواْ مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُواْ كَفَرُواْ بِهِۦۚ فَلَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة:٨٩]، قال: (كانت العرب تمر باليهود فيؤذونهم، وكانوا يجدون محمداً في التوراة فيسألون الله أن يبعثه نبيًّا فيقاتلون معه العرب، فلما جاءهم محمد؛ كفروا به حين لم يكن من بني إسرائيل)[(١)].

(رسم توضيحي لمقدار موضوعات التفسير بتاريخ العرب عند الصحابة ﷺ)



(١) أخرجه الطبري، "جامع البيان"، ٢: ٣٣٥ (١٥٢٧)؛ والبيهقي، "دلائل النبوة"، ٢: ٥٣٦.

الخاتمة والتوصيات

الحمد لله الذي استحمد بفضله، ورضي الحمد شكراً من خلقه، والحمد لله الذي أعانني بتوفيقه وكرمه على إتمام هذا البحث، وكانت أهم النتائج التي توصلت إليها كما يلي:

١- يعتبر التفسير بالتاريخ عموماً، وبتاريخ العرب خصوصاً = مصدراً مهماً، وبه يعرف الكثير من أحوال العرب في الجاهلية قبل الإسلام.

٢- يعد التفسير بتاريخ العرب أقل المصادر في تفسير الصحابة ﷺ، والمروي عنهم فيه لم يتجاوز تسعاً وأربعين رواية، أي ما يقارب (٠,٦ %) من مروياتهم في التفسير.

٣- رُوي التفسير بتاريخ العرب عن عدد قليل من الصحابة ﷺ، وعددهم الثمانية، أي ما يقارب (٨ %) من مجموع الصحابة الذين رُوي عنهم أقوال في التفسير عموماً.

٤- أكثر الصحابة الذين فسَّروا القرآن بتاريخ العرب هو حَبْر الأمة عبد الله بن عباس ﷺ.

٥- جاء التفسير بالتاريخ عند الصحابة ﷺ على ثلاثة أنواع، وهي كما يلي –مرتبة حسب الأكثر–: تفسير بأخبار أهل الكتاب، وتفسير بتاريخ العرب، وتفسير بتاريخ غير العرب وأهل الكتاب.

٦- تنوعت موضوعات التفسير بتاريخ العرب عند الصحابة ﷺ، وأكثر الموضوعات ورودًا عنهم عقائد الجاهلية، وقضايا المرأة.

●وأما أهم التوصيات فكما يلي:

١- الاهتمام بالدراسات الاستقرائية القائمة على الاستقصاء والجرد لمسائل علوم القرآن والتفسير، وليس على مجرد أخذ بعض النماذج وبناء أحكام وتصورات عامة عليها.

٢- دراسة الموضوعات التاريخية التي فسَّر بها الصحابة ﷺ بعض آيات من القرآن دراسة تحليلية، لمعرفة أسباب تأثير هذه الموضوعات خصوصًا في تفسيرهم للقرآن الكريم.

٣- جمع ودراسة مرويات التفسير بتاريخ العرب عند التابعين وأتباعهم.

٤- دراسة أثر الوقائع والأحداث التاريخية في تفسير السلف دراسة تحليلية.

٥- جمع ودراسة تفسير الصحابة ﷺ للقرآن بتاريخ الأمم السابقة دراسة تحليلية.

وصلى الله وسلَّم وبارك على نبيِّنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

المصادر والمراجع

أ– الكتب:

ابن أبي حاتم، محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي (المتوفى: ٣٢٧هـ). "تفسير القرآن العظيم". تحقيق أسعد محمد الطيب، (ط٣، السعودية: مكتبة نزار مصطفى الباز، ١٩٩٨م).

ابن أبي خيثمة، أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة (المتوفى: ٢٧٩هـ). "التاريخ الكبير". تحقيق صلاح بن فتحي هلال، (ط١، القاهرة: الفاروق الحديثة، ٢٠٠٦م).

ابن أبي شيبة، أبو بكر بن أبي شيبة عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ). "المصنف". تحقيق كمال يوسف الحوت، (ط١، الرياض: مكتبة ابن رشد، ١٩٩٨م).

ابن المنذر، محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ). "تفسير القرآن". تحقيق سعد بن محمد السعد، قدَّم له عبد الله بن عبد المحسن التركي، (ط١، المدينة المنورة: دار المآثر، ٢٠٠٢م).

ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر (المتوفى: ٨٥٢هـ). "نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر". تحقيق نور الدين عتر، (ط٣، دمشق: مطبعة الصباح، ٢٠٠٠م).

ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر (المتوفى: ٨٥٢هـ). "الإصابة في تمييز الصحابة". تحقيق عادل أحمد عبد الموجود، وعلى محمد معوض، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٤م).

ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي (المتوفى: ٢٣٠هـ). "الطبقات الكبرى". تحقيق محمد عبد القادر عطا، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٠م).

ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ). "الاستيعاب في معرفة الأصحاب". تحقيق علي محمد البجاوي، (ط١، بيروت: دار الجيل، ١٩٩٢م).

ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله (المتوفى: ٥٧١هـ). "تاريخ دمشق". تحقيق عمرو بن غرامة العمروي، (ط١، دار الفكر، ١٩٩٥م).

ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (المتوفى: ٥٤٢هـ). "المحرر الوجيز". تحقيق عبد السلام عبد الشافي محمد، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠١م).

ابنُ كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ). "تفسير القرآن العظيم". تحقيق سامي بن محمد سلامة، (ط٢، بيروت: دار طيبة، ١٩٩٩م).

ابن وهب، أبو محمد عبد الله بن وهب بن مسلم المصري القرشي (المتوفى: ١٩٧هـ). "تفسير القرآن من الجامع". تحقيق ميكلوش موراني، (ط ٢، تونس: دار الغرب الإسلامي، ٢٠٠٣م).

أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ). "السنن". تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، (ط١، بيروت: المكتبة العصرية).

أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران (المتوفى: ٤٣٠هـ). "معرفة الصحابة". تحقيق عادل بن يوسف العزازي، (ط١، الرياض: دار الوطن للنشر، ١٩٩٨م).

الآمدي، أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي (المتوفى: ٦٣١هـ). "الإحكام في أصول الأحكام". تحقيق عبد الرزاق عفيفي، (ط١، بيروت: المكتب الإسلامي).

البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي (المتوفى: ٢٥٦هـ). "الجامع المسند". تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، (ط١، دار طوق النجاة، ٢٠٠١م).

البغوي، محيي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (المتوفى: ٥١٠هـ). "معالم التنزيل في تفسير القرآن". تحقيق وتخريج محمد عبد الله النمر، وعثمان ضميرية، وسليمان مسلم الحرش، (ط٤، الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع، ١٩٩٧م).

البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني أبو بكر (المتوفى: ٤٥٨هـ). "دلائل النبوة". (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٤م).

البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني أبي بكر (المتوفى: ٤٥٨هـ). "السنن الكبرى". تحقيق محمد عبد القادر عطا، (ط٣، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٣م).

الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ). "الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية". تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، (ط٤، بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٨٧م).

الحاكم، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ). "المستدرك على الصحيحين". تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٠م).

الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي (المتوفى: ٤٦٣هـ). "الكفاية في علم الرواية". تحقيق أبي عبد الله السورقي، وإبراهيم حمدي المدني، (ط١، المدينة المنورة: المكتبة العلمية).

الخليل، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: ١٧٠هـ). "العين". تحقيق مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي، (ط١، دار ومكتبة الهلال).

الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى : ٧٤٨هـ). "سير أعلام النبلاء". تحقيق مجموعة باحثين بإشراف شعيب الأرنؤوط، (ط٣، بيروت: الرسالة، ١٩٨٥م).

السمعاني، أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار بن أحمد المروزى السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (المتوفى: ٤٨٩هـ). "قواطع الأدلة في الأصول". تحقيق محمد حسن الشافعي، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٩م).

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ). "الدر المنثور". (بيروت: دار الفكر).

الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي أبو القاسم (المتوفى: ٣٦٠هـ). "المعجم الأوسط". تحقيق طارق بن عوض الله، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، (ط١، القاهرة: دار الحرمين).

الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي أبو جعفر (المتوفى: ٣١٠هـ). "جامع البيان في تأويل آي القرآن". تحقيق أحمد محمد شاكر، (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ٢٠٠٠م).

عبد الرزاق، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (المتوفى: ٢١١هـ). "تفسير القرآن". تحقيق محمود محمد عبده، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٨م).

العثيمين، محمد بن صالح بن محمد (المتوفى: ١٤٢١هـ). "أصول في التفسير". تحقيق قسم التحقيق بالمكتبة الإسلامية، (ط١، مصر: المكتبة الإسلامية، ٢٠٠١م).

الفاكهي، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن العباس المكي (المتوفى: ٢٧٢هـ). "أخبار مكة". تحقيق عبد الملك بن دهيش، (ط٢، بيروت: دار خضر، ١٩٩٣م).

الفسوي، يعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي الفسوي، أبو يوسف (المتوفى: ٢٧٧هـ). "المعرفة والتاريخ". تحقيق أكرم ضياء العمري، (ط٢، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨١م).

القاسم بن سلام، أبو عُبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي (المتوفى: ٢٢٤هـ). "الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز". دراسة وتحقيق محمد بن صالح المديفر، (ط٢، الرياض: مكتبة الرشد، ١٩٩٧م).

مسلم، ابن الحجاج أبي الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ). "الصحيح المسند". تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي).

المقدسي، ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي (المتوفى: ٦٤٣هـ). "الأحاديث المختارة". تحقيق: عبد الملك بن دهيش، (ط٣، بيروت: دار خضر، ٢٠٠٠م).

النحاس، أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس المرادي النحوي (المتوفى: ٣٣٨هـ). "الناسخ والمنسوخ". تحقيق محمد عبد السلام محمد، (ط١، الكويت: مكتبة الفلاح، ١٩٨٧م).

الهيثمي، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان (المتوفى: ٨٠٧هـ). "مجمع الزوائد". تحقيق حسام الدين القدسي، (ط١، القاهرة: مكتبة القدسي، ١٩٩٤م).

ب– المواقع الإلكترونية:

مصطفى البرجاوي، "مصطلح التاريخ". استرجعت بتاريخ ٢٠١٠/١١/٢٥م من موقع الألوكة: https://www.alukah.net/culture/٠/٢٧٧٢٤/

Bibliography

Ibn Abi Hatim, Muhammad bin Abdur-Rahmãn bin Muhammad bin Idrees At-Tameemy, Ar-Razy. (Died: 327AH). "Tafseer Al-Qur'an Al-Azeem". Investigated by As'ad Muhammad At-Tayyib. (3rd edition, Saudi: Maktabat Nizar Mustapha Al-Baz. 1998C.E).

Ibn Abi Khaithamah, Abubakar Ahmad bin Abi Khaithamah. (Died: 279AH). "At-Tareekhu Al-Kbeer" Investigted by Salah bin Fathi Hilal.(1st edition, Cairo: Al-Farooq Al-Hdithiyyah, 2006C.E)

Ibn Abi Shaiba, Abubakar bin Abi Shaiba Abdullah bin Muhammad Al-Absy. (Died:235AH). "Al-Musannaf". (Investigated by Kamal Yusuf Al-Hoot). (1st edition, Riyadh: Makatabt Ar-Rushd. 1998C.E).

Ibn Al-Munzhir, Muhammad bin Abdur-Rahmãn bin Muhammad bin Idrees At-Tameemy, Ar-Razy. (Died: 327AH). "Tafseer Al-Qur'an". Investigated by Sa'ad bin Muhammd As-Sa'ad. by Abdullah bin Abdul-Muhsin At-Turky. (1st edition, Al-Madinah Al-Munawwarah: Dar Al-Ma'athir. 2002C.E).

Ibn Hajar Al-Asqalãny, Abu Al-Fadl, Ahmad bin Ali bin Muhammd bin Hajar. (Died:852AH). "Nuzhat An-Nazar fi Taudeehi Nukhbat Al-Fikar". Investigated by Nurudden Etr. (3rd edition, Syria: Matba'at As-Sabah. 2000C.E).

Ibn Hajar Al-Asqalãny, Abu Al-Fadl, Ahmad bin Ali bin Muhammd bin Hajar. (Died:852AH). "Al-Isãbah fi Tamyeez As-Sahabah". Investigated by Adil Ahmad Abdul-Maojood and Ali Mu'awwad. (1st edition, Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah. 1994C.E).

Ibn Sa'ad, Abu Abdillah Muhammad bin Sa'ad bin Munee' Al-Hãshimy Al-Basry Al-Baghdady. (Died:230AH). At-Tabaqãt Al-Kubrã". Investigated by Muhammad Abdul-Qadir Ata'. (1st edition . Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya1990C.E).

Ibn Abdul-Bar, Abu Umar Yusuf bin Abdullah bin Muhammad bin Abdul-Bar An-Namary Al-qurtuby. (463AH). "Al-Istee'ab fi Ma'arifat Al-Ashãb". Investigated by Ali Muhammad Al-Bijawy. (1st edition, Beirut: Dar Al-Jeel. 1992C.E).

Ibn Asãkir, Abu Al-Qãsim, Ali bin Al-Hasan bin Hibat-Allah. (Died: 571AH). Tarikh Dimashq". Investigated by Amr bin Gharamat Al-Amry, (1st edition, Dar Al-Fikr. 1995C.E).

Ibn Atiyyah, Abu Muhammad, Abdul-Haq bin Ghalib bin Abdur-Rahman bin Atiyyah Al-Andalusy, (Died:542AH). "Al-Muharrar Al-Wajeez". Investigated by Abdus-Salam Abdush-Shafy Muhammad. (1st edition, Beirut, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah).

Ibn Katheer, Abu Al-Fidã'. Isma'il bin Umar bin Katheer Al-Basry Ad-Dimashqy, (Died: 774AH), "Tafseer Al-Qur'an Al-Azeem", Investigated by Samy bin Muhammad Salamah, (2nd edition, Beirut: Dar Taibah 1999C.E).

Ibn Wahb, Abu Muhammad Aabdullahi bin Wahb bin Muslim Al-Misry Al-Qurashy, (Died: 197AH). "Tafseer Al-Qur'an From the book of Al-Jami'i". Investiagted by Melkowsh Morany. (2bd edition, Tunisia: Dar Al-Gharb Al-Islamy).

Abu Dawud, Sulaiman bin Al-Ash'ath bin Ishaq Al-Azdy As-Sijistãny. (Died:275AH). "As-Sunan". Investigated by Muhammad Muhyddeb Abdul-Hameed. (1st edition, Beirut: Al-Makatabat Al-Asriyyah).

Abu Nu'aim Al-Asbahany, Ahmad bin Abdullahi bin Ahmad. (Died:430AH). "Ma'arifat As-Sahabah", Investigated by Adil bin Yusyf Al-Azazy. (1st edition, Riyadh: Dar Al-Watan, 1998C.E).

Al-Ãmidy, Abu Al-Hasan, Ali bin Abi Ali bin Muhammad Ath-Tha'alaby. (Died: 631AH). "Al-Ihkãm fi Usul Al-Ahkãm". Investigated by Abdur-Razzaq Afify. (1st edition, Beirut Al-Maktabat Al-Islamy).

Al-Bukhary, Muhammad bin Isma'il Abu Abdillah Al-Ju'ufy. (Died:256AH). "Al-Jãmi'u Al-Musnad". Investigated by Muhammad Zuhayr bin Nasir An-Nasir. (1st edition, Dar Tawq An-Najah. 2001C.E).

Al-Baghawy, Abu Muhammad Al-Husayn bin Mas'ud. (Died:510AH). "Ma'ãlim At-Tanzeel fi Tafseer Al-Qur'an". Investigated by Muhammad Abdullah An-Namir and Uthman Dumayrah and Sulaiman Muslim Al-Harash. (4th edition. Riyadh: Dar Taibah for Distribution. 1997C.E).

Al-Baihaqy, Ahmad bin Al-Husain bin Ali Al-Khusrawjirdy Al-Khurãsany Abubakar. (Died:485AH). "Ad-Dalã'il An-Nubuwwah". (1st edition. Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah. 1984C.E).

Al-Baihaqy, Ahmad bin Al-Husain bin Ali Al-Khusrawjirdy Al-Khurãsany Abubakar. (Died:485AH). "As-Sunan Al-Kubrã". Investigated by Muhammad Abdul-Qadir Ata'. (3rd edition. Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah. 2003C.E).

Al-Jawhary, Abu Nasr Isma'il bin Hammad Al-Fãraby. (Died:393AH). "As-Sihãh Tãj Al-Lugha wa Sihãh Al-Arabiyyah". Investigated by Ahmad Abdul-Ghafoor At-Tar. (4th edition. Beirut: Dar Al-Alam 1987C.E).

Al-Hãkim, Abu Abdillah Muhammad bin Abdullah bin Muhammad Ad-Dabby An-Naisaboory, Known as Ibn Al-Bayyi'i. (Died:405AH). "Al-Mustadrak Ala As-Sahihain". Investigated by Mustapha Abdul-Qadir Ata. (1st edition. Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah. 1990C.E).

Al-Khateeb, Abubakar Ahmad bin Ali bin Thabit. (Died:463AH). "Al-Kifãyah fi Ilmi Ar-Riwãyah". Investigated by Abu Abdullah As-Sawaraqy and Ibrahim Hamdy Al-Madany. (1st edition. Al-Madina Al-Munawwarah: Al-Maktabat Al-Ilmiyyah).

Al-Khaleel, Abu Abdur-Rahman Al-Khaleel bin Ahmad bin Amr Al-Farãheedy Al-Basry. (Died: 170AH). "Al-Ain". Investigated by Mahdy Al-Makhzoomy and Ibrahim As-Samura'iy. (1st edition. Maktabat Hilal).

Adh-Dhahaby, Abu Abdillah Muhammad bin Ahmad bin Uthman. (Died:848AH). Siyar A'Alam An-Nubala' ". Investigated by Group of Researchers under Supervision of Shu'aib Al-Arna'out. (3rd edition. Beirut: Mu'assat Ar-Risalah. 1985C.E).

As-Sam'ãny, Abu Al-Muzaffar Mansoor bin Muhammad Al-Marwazy At-Tameemy. (Died:489AH). "Kawãti' Al-Adillah". Investigated by Muhammad Muhsin Ash-Shafi'i. (1st edition. Beirut: Dar Al-Kutub Al-

Ilmiyyah. 1999C.E).

As-Suyũty, Abdur-Rahman bin Abubakar Jalãl Ad-Deen As-Suyũty. (Died:911AH). "Ad-Durr Al-Manthoor". (Beirut: Dar Al-Fikr).

At-Tabarãny, Sulaiman bin Ahmad bin Ayyub Ash-Shãmy Abu Al-Qasim. (Died:360AH). "AL-Mu'jam Al-Awsat". Investigated by Tariq Awdallah and Abdul-Muhsin bin Ibrahim Al-Husayny. (1st edition. Cairo: Dar Al-Haramain).

At-Tabary, Muhammad bin Jareer bin Yazeed Al-Ãmuly Abu Ja'afar. (Died:310AH). "Jami'u Al-Bayan fi Ta'aweel Ãyi Al-Qur'an". Investigated by Ahmad Muhammad Shãkir. (1st edition. Beirut: Mu'assat Ar-Risalah. 2000C.E).

Abdur-Razzaq, Abubakar Abdur-Razzaq bin Hammãm bin Nãfi'I Al-Yamany As-San ãny. (Died: 211AH). "Tafseer Al-Qur'an". Investigated by Mahamud Muhammad Abduh (1st edition, Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah).

Al-Uthaimeen, Muhammad bin Salih bin Muhammad,(Died: 1431AH). "Usul Fi At-Tafseer". Investigated by special Department in Al-Maktabatul Islamiyyah. (1st edition, Egypt, Al-Maktabatul Islamiyya. 2001AD).

Al-Fãkihy, Abu Abdillah Muhammad bin Ishaq bin Al-Abbas Al-Makky, (Died:272AH) "Akhbãr Makkah". Investigated by Abdul-Malik Duhaish. (2nd edition. Beirut: Dar Khidr. 1993C.E).

Al-Fisawy, Ya'aqub bin Sufyãn bin Jawn Al-Fãrisy Al-Fisawy. (Died:227AH). "AL-Ma'rifa wat Tãrikh". Investigated by Akram Diay' Al-Amry. (2nd edition, Beirut: Mu'assat Ar-Risalah. 1981C.E).

Al-Qãsim bin Sallam, Abũ Ubaid Al-Qãsim bin Sallãm Al-Harawy Al-Baghdãdy. (Died: 224AH). "An-Nãsikh wa Al-Mansookh fi Al-Qur'an Al'Azeez". Studied and Investigated by Muhammad bin Sãlih Al-Mudaifir. (2nd edition, Riyadh: Makatabat Ar-Rushd. 1997C.E)

Muslim bin Al-Hajjãj Abu Al-Husain Al-Qushayry An-Naysãbũry. (Died:261AH). "As-Saheeh Al-Musnad". Investigated by Muhammad Fu'ãd Abdul-Bãqy. (1st edition: Beirut: Dar Ihaya' At-Turath Al-Araby).

Al-Maqdisy, Diyã'u Ad-Deen, Muhammad bin Abdul-Wãhid Al-Maqdisy. (Died: 643AH). Investigated by Abdul-Mãlik bin Duhaysh, (3rd edition, Beirut: Dar Khidr. 2000C.E).

An-Nahhãs, Abũ Ja'afar Ahmad bin Muhammad bin Ismã'il Al-Murãdy An-Nahwy. (Died: 338AH) "An-Nasikh wa Al-Mansookh" Investigated by Muhammad Abdus-Salãm Muhammad. (1st edition. Kuwait: Maktabat Al-Falãh. 1987C.E).

Al-Haithamy, Abũ Al-Hasan Nurudden Ali bin Abubakr bin Sulaimãn. (Died: 807AH). "Majma' Az-Zawã'id". Investigated by Husãm Ad-Deen Al-Qudsy. (1st edition, Cairo: Maktabat Al-Qudsy. 1004C.E).

WEBSITES:

Mustapha Al-Birjãwy, "Mustalah At-Tãrikh" Archieved on 25/11/2010C.E from web of https://www.alukah.net/culture//٢٧٧٢٤/٠.